الفصل الثاني:
العلامة اللسانية عند الآمدي

1-مدخل عام

1- علم أصول الفقه والدلالة:

لمّا كان عهد النبوة وإشعاعه المعرفي لا يزال يؤثر في مجرى المعارف والعلوم، لم يحتج العرب إلى علوم يبسطون فيها قواعد النظر والاستنباط. ولكن ما إن تقادم عهد النبوة، ودخلت أجناس مختلفة إلى الأمصار الإسلامية وبدأت تتفشى العجمة في اللغة العربية، وتبدت مناهج الفلسفة والمنطق الوافدة من علوم الفرس واليونان، رأيت نزوع العلماء نحو الاشتغال العقلي، ومزج فنون النقل بعلوم العقل فكان لزاماً عصرئذ من وضع طرق للاستنباط والنظر خاصّة ما تعلّق منها بنصوص مقدّسة كالقرآن الكريم وأحاديث الرسول الشريفة، فاهتدى العلماء إلى وضع علم أصول الفقه. وكان أوّل من فتق قواعد هذا العلم وأجراه مجرى التطبيق هو صاحب أول مصنّف في هذا المجال الإمام الشافعي –رضي الله عنه– في كتابه "الرسالة". وموقع أصول الفقه بالنسبة للفقه هو كموقع المنطق بالنسبة للفلسفة، إذ به تبرز الطرق الموصلة إلى إدراك ماهية المعاني والأحكام المستنبطة من مظانها، كذلك المنطق به بعضهم الذهن من الوقوع في الخطأ، يقول الدكتور علي سامي النشار: "وأول مسألة ينبغي توضيحها: هي اعتبار علم الأصول بالنسبة إلى الفقه كاعتبار المنطق بالنسبة إلى الفلسفة (...) وفي الواقع أن اعتبار الأصول بالنسبة إلى الفقه، كاعتبار المنطق بالنسبة إلى الفلسفة، يبدو

واضحاً تماماً إذا ما بحثنا في علم الأصول نفسه"[1] وحقيقة إن علم أصول الفقه يضع أدوات الاستنباط هي أشبه بأدوات المنطق في ضبط القضايا. يقول الإمام الزركشي في كتابه "البحر المحيط" معرفاً أصول الفقه: "فأصول الفقه هو مجموع طرق الفقه من حيث أنها على سبيل الإجمال وكيفية الاستدلال بها وحالة المستدل بها"[2] ويتقدم الآمدي قبل الزركشي في تعريف علم أصول الفقه فيقول: "فأصول الفقه هي أدلة الفقه وجهات دلالتها على الأحكام الشرعية وكيفية حال المستدل بها"[3]. ثمّ احتاج علم أصول الفقه في مرحلة من مراحل تشكله إلى ضوابط لغوية أخذها من تقسيمات المناطقة للألفاظ من حيث دلالتها على المعاني ومن حيث عمومها وخصوصها ومن حيث إفرادها وتركيبها. وإنّ نظرة عجلى إلى استهلالات كتب الأصوليين وتلك التي في كتب المنطق لتؤكد ما مدى صلة علم أصول الفقه بالمنطق، خاصّة، يقول الدكتور علي سامي النشار وهو يتحدث عن تلك المداخل اللغوية في كتب الأصوليين: "وتبدأ هذه الأبحاث اللفظية كما تبدأ كتب المنطق الأخرى بالبحث المشهور "دلالة الألفاظ على المعاني"[4] ومنذ عهد الغزالي دأب الأصوليون المتكلمون يستهلون كتبهم بمقدمات كلامية كمظهر من مظاهر تأثرهم بالمنطق اليوناني ومنهم الآمدي صاحب كتاب "الإحكام في أصول الأحكام" وقد عدّت المباحث اللغوية في تلك الكتب من مسائل المنطق لأن الأصوليين المتكلمين خاصّة، نصّوا على قواعد نظرية المعرفة وذكروا من ضمنها المبحث اللغوي الذي يتناول اللفظ والمعنى وما يتفرع عنه من مسائل، وقد أطلقوا على تلك المقدمات اللغوية المنطقية بشكل عام اسم الكلامية وذلك لاعتبارهم أن المنطق جزء من علم الكلام، إلا أنّ ما يجدر ذكره هو عمق النظرة اللغوية عند الأصوليين بلجوئهم إلى طرق وأدلة خاصّة في تعاملهم مع اللغة، لا يتوفر عليها اللغويون أنفسهم يقول الدكتور علي سامي النشار: "إن المباحث الأصولية اللغوية ليست من نوع علوم اللغة أو النحو العادية. فقد دقق الأصوليون نظرهم في فهم أشياء من كلام العرب لم يتوصل إليها اللغويون أو النحاة. إن كلام العرب متسع وطرق البحث فيه متشعبة، فكتب اللغة تضبط الألفاظ والمعاني الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي يتوصل إليها الأصولي باستقراء يزيد على استقراء اللغوي.

---

[1] منهاج البحث عند مفكري الإسلام. ص79.
[2] البحر المحيط، ج1- ص19.
[3] الإحكام في أصول الأحكام، ج1- ص7.
[4] منهاج البحث عند مفكري الإسلام. ص45.

فهناك دقائق لا يتعرض لها اللغوي ولا تقتضيها صناعة النحو"[1]. إن المباحث اللغوية ومنها الدلالية على الخصوص، في كتب الأصوليين تتسم بعمق ودقّة الاستقراء، فتخريج الدلالة يتم عبر تفكيك لبنية الخطاب بتحليل عناصره وربط ذلك بالمقام العام الذي يقتضي تلك الدلالة دون غيرها. إن اللغة منظومة لسانية وسيمائية بأنماطها المختلفة في التعبير وأسرار البيان تبدو بارزة بشكل ناضج في بحوث غير اللغويين، كالأصوليين الذين أسقطوا منهج الاستقراء والتدقيق في الجزئيات على اللغة، ذلك لاعتقادهم أن من الأسس الرئيسة لنظرية المعرفة هي اللغة فخاضوا في أقسام الألفاظ والدلالات، فبحثوا الاشتراك والترادف وأفاضوا الجدل حولهما وقسّموا الدلالات بحسب المنطوق والمفهوم من الخطاب، كما أبانوا عن قدرة لغوية في تحديد أدوات ضبط الدلالة المعيّنة فبحثوا الاستغراق والعموم والشرط والاستثناء والتقديم والتأخير والإطلاق والتقييد وغير ذلك مما سيرد ذكره في مباحث الآمدي في هذا المجال، وفضلاً على وضوح المنهج الأصولي الذي يبدأ بما هو عملي وإجرائي قبل مناقشة المسائل النظرية المجردة فقد أكّد الأصوليون على ضرورة الإلمام الشامل بحيثيات الخطاب وظروفه وتجاوز البنية اللسانية للخطاب إلى رصد المعالم الدلالية العميقة، وذلك من أجل الفهم الكلي لفحوى الخطاب، وهو ما أشار إليه علماء الدلالة المحدثون ومنهم (تشومسكي) الذي ذهب إلى أنّه لفهم جملة ما يجب أن يكون لدينا معارف أخرى تتجاوز التحليل اللساني لهذه الجملة في كل مستوى لساني، ويجب كذلك أن نعرف مرجع ومعنى المورفامات أو الكلمات التي تؤلفها"[2].

2-لمحة عن حياة الآمدي وكتابه الإحكام في أصول الأحكام:

إن الركام المعرفي الذي اجتمع في القرن السادس الهجري، كان له أكبر الأثر في بروز أعلام سخّروا حياتهم لإعادة ترتيب ذلك الركام المعرفي وتمحيصه وتذليله حتى يدخل في تفاعل جدلي مع عطاءات القرن، وحاجات أهله من المعرفة والعلم. لقد وقر في الأذهان أن فكر الإنسان لا يمكن أن يعزل عن مجرى عصره وحوادث زمانه ونتوءات أيامه البارزة، فالإطار التاريخي الحضاري الذي نشأ في أجوائه الآمدي جعله يتبوأ مكانة عليّة في عصره، خاصّة وأنّه أتى بعد

---

[1] المرجع السابق، ص91.

[2] ص117 *Structures syntaxique ,N. chomsky* ترجمه إلى الفرنسية. ميشال برودو *(Michel Braudeau)*.

أولئك الأعلام الذين رسموا المنهاج القويم في العلوم وتركوا آثاراً بقيت على مرّ الزمن، معالم بارزة ومنارات نيّرة يهتدي بها كل عالم متأخر. فقد سبق الآمدي – كما أوضحنا في الفصل السابق– الشافعي– رضي الله عنه– والجاحظ وابن جني وابن سينا وعبد القاهر الجرجاني وغيرهم.

الآمدي هو سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التغلبي. كانت ولادته في سنة إحدى وخمسين وخمسمائة، ففيه أصولي مقدّم في زمانه، اعجب علماء عصره بحسن كلامه وقوّة حجته في الجدل والمناظرة يقول عنه معاصره بن أبي أصيبعة، الذي كانت تجمع أباه والآمدي مودة أكيدة: "كان أذكى أهل زمانه وأكثرهم معرفة بالعلوم الحكمية، والمذاهب الشرعية والمبادئ الطبية (...) فصيح الكلام جيّد التصنيف"[1]. بدأ الآمدي يشتغل بالمذهب الحنبلي مدّة من الزمن ثم ما لبث أن انتقل إلى المذهب الشافعي، وقد عدّه ابن السبكي فيما عدّ من علماء الشافعية في كتابه "طبقات الشافعية"، كَثُر ترحال الآمدي كما كَثُر حسّاده من العلماء الذين ألّبوا عليه الأمراء والحكام بحجة الاشتغال بالمنطق والفلسفة حتّى وصل بهم الأمر، إلى استحلال دمه، وأمضوا في عارضة قدموها إلى حاكم مصر فخرج متخفياً إلى الشام يقول عنه ابن خلكان: "كان في أول اشتغاله حنبلي المذهب (...) وبقي على ذلك مدّة ثم انتقل إلى مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه. ثم انتقل إلى الشام واشتغل بفنون المعقول وحفظ منه الكثير وتمهر فيه وحصّل منه شيئاً كثيراً ولم يكن في زمانه أحفظ منه لهذه العلوم"[2]. لمّا قدم إلى دمشق أكرمه الملك المعظم شرف الدّين بن أيوب وأنعم عليه وولاّه التدريس. وكان نابغة في الشام، لم يرق إلى مقامه أحد من العلماء يقول ابن أبي أصيبعة في ذلك: "وكان إذا نزل وجلس في المدرسة وألقى الدرس والفقهاء عنده يتعجب الناس من حسن كلامه في المناظرة والبحث، ولم يكن أحد يماثله في سائر العلوم"[3]. للآمدي منهاج فريد في التصنيف والمحاجة إلى درجة تبعث على الاندهاش، وذلك لتمكنه الشديد من أدوات الجدل والكلام، ومنها اللغة وعلومها والمنطق ومسائله ولذلك "كان (الآمدي) قوي العارضة كثير الجدل واسع الخيال، كثير التشقيقات في تفصيل المسائل، والترديد والسبر والتقسيم في الأدلة إلى درجة قد تنتهي بالقارئ أحياناً إلى الحيرة"[4].

---

[1] *عيون الأنباء في طبقات الأطباء ج3- ص285.*

[2] *وفيات الأعيان، ج3، ص293.*

[3] *عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ج3، ص285.*

[4] *الإحكام في أصول الأحكام (المقدمة) الشيخ عبد الرزاق عفيفي.*

وقد نقل الذهبي في كتابه "الميزان" أموراً هي محل ريبة وشك تخصّ عقيدة الآمدي وهي أنّه كان مستهتراً تاركاً للصلاة، وقد لوحظ ذلك بأن وضعت علامة من الحبر في أسفل قدمه بينما هو نائم ثم تبين أنّ تلك العلامة لم تَزُل من تحت قدمه بعد ذلك اليوم، وقد ردّ ابن كثير هذه الشكوك في كتابه "البداية والنهاية" خاصّة وأنّ هناك من العلماء من لا يرى الدّلك في الوضوء من فرائض الطهارة بل إنّ الحبر قد يبقى أياماً ولا يزول بفعل الوضوء، ومهما يكن فإنّ المصنفات التي تركها الآمدي وخاصّة كتابه "الإحكام في أصول الأحكام" يدل على احترام ظاهر وتقدير عالم ورع لآيات الله وأحاديث رسوله الكريم وقد نقل عنه ولده جمال الدين محمد بعض ممّا أنشده أبوه لنفسه[1] من ذلك قوله:

فــلا فضــيلة إلاّ مــن فضــائله ولا غريبــة إلا وهــو منشــأها

حاز الفخار بفضل العلم وارتفعت بــه الممالــك لمــا أن تولاهــا

فهو الوسيلة في الدنيا لطالبها وهو الطريق إلى الزلفى بأخراها

لقد ترك الآمدي مصنّفات تربو على العشرين مصنّفاً اختصر بعضها في كتاب جامع، من ذلك كتاب "أبكار الأفكار" في علم الكلام اختصره في كتاب، سمّاه "منائح القرائح" وله كتاب "رموز الكنوز" و "دقائق الحقائق" ولباب الألباب" و "كتاب منتهى السؤل في علم الأصول" و "كتاب كشف التمويهات في شرح التنبيهات" و كتاب "غاية الأمل في علم الجدل" وغير ذلك من الكتب فضلاً على كتاب "الإحكام في أصول الأحكام".

وأقام الآمدي في آخر حياته بدمشق مدرساً بالمدرسة العزيزية ثم ما لبث أن عزل منها وأقام بطالاً في بيته وتوفي على تلك الحال في رابع صفر يوم الثلاثاء سنة إحدى وثلاثين وستمائة ودفن بسفح جبل قاسيون بدمشق[2] –رحمه الله–.

-كتاب "الإحكام في أصول الأحكام": موضوعه وخطته:

أهم دافع يحفّز على قراءة كتاب "الإحكام في أصول الأحكام" قراءة دلالية، هو وضوح منهجه ودقة موضوعاته، وبسطه لقواعد لغوية وسنن كلامية وتعبيرية، تبدو فيه اللغة العربية منظومة دلالية في حاجة إلى الإحاطة بأسرارها ومعانيها

---

[1] *عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ج3 ، ص285.*

[2] *وفيات الأعيان –ابن خلكان، ج3، ص294.*

وقدراتها على تحديد المعاني، تحديداً يتجاوز النص المكتوب إلى رؤية تأويلية تعطي لفحوى النص أبعاده الدلالية الخاصّة. وقد أشاد علماء كثيرون بقيمة كتاب "الإحكام في أصول الأحكام" وعدّوه أحد الأعمدة الأساسية التي أقامت علم أصول الفقه، علماً له قواعده وأصوله وطرائقه ومناهجه، فقد اعتبر ابن خلدون علم أصول الفقه من العلوم المستحدثة في الملّة وذكر علماء هذا الفن السابقين فقال: "وكان من أحسن ما كتب فيه المتكلمون، كتاب البرهان لإمام الحرمين[1]، والمستصفى للغزالي وهما من أشعرية، وكتب (العمد) لعبد الجبّار وشرحه "المعتمد" لأبي الحسين البصري وهما من المعتزلة، وكانت الأربعة قواعد هذا الفن وأركانه ثمّ لخّص هذه الكتب الأربعة فحلان من المتكلمين المتأخرين، وهما الإمام فخر الدين بن الخطيب في كتاب المحصول، وسيف الدين الآمدي في كتاب الإحكام"[2].

كان مشروعنا الأول، هو دراسة أفكار الآمدي الدلالية من خلال كتبه أو على الأقل من خلال أهم كتبه التي بسط فيها هذه الأفكار، لكننا ما إن قطعنا بعض الخطوات في دراسة كتاب "الإحكام في أصول الأحكام" حتّى تبيّن لنا استحالة ذلك، وأدركنا أن ما جاء في هذا الكتاب وحده لا يمكن أن نفيَ بدراسته في هذا المقام فعدلنا عن الهدف الأوّل واقتصرنا على دراسة جهود الآمدي الدلالية من خلال كتابه الإحكام معتمدين على الطريقة الاستقرائية التي استندنا فيها على ما قررته الدراسات الدلالية والسيميائية الحديثة، وحاولنا إعادة قراءة ما كتبه الآمدي في الإحكام قراءة جديدة آخذين بعين الحذر صعوبة إجراء إسقاطات علمية منهجية لها مرجعيتها التاريخية والإبستيمولوجية، على فترة معرفية من فترات التراث العربي، واحتطنا على ذلك بإجراء مقاربات بين ما أرساه الآمدي من قواعد وسنن لغوية وضوابط دلالية وسيميائية تخصّ الخطاب اللغوي بتجلياته المختلفة، وبين ما تأسّس حديثاً من أفكار ونظريات سيميائية لدى بعض علماء السيمياء المحدثين.

لقد اعتمدنا في دراستنا حول جهود الآمدي الدلالية على كتابه "الإحكام في أصول الأحكام" بتحقيق وشرح العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، ونسخة ذات طبعة ثانية بسنة 1402هـ الموافق لـ 1981م، هذه الطبعة التي نشرت في دار "المكتب الإسلامي" في أربعة أجزاء يضمّها مجلّدان، لكننا كنّا نرجع بين الفينة

---

[1] المقدمة، ج2، ص554.

[2] إمام الحرمين هو عبد الله بن يوسف الجويني الشافعي.

والأخرى إلى طبعتين أخريين هما: طبعة دار الكتب العلمية بشرح وتعليق الشيخ إبراهيم العجوز، وهي طبعة أولى بسنة 1402هـ الموافق 1985م. أما النسخة الثانية التي كنت أرجع إليها هي طبعة دار الكتاب العربي، بشرح وتحقيق الدكتور سيّد الجميلي في طبعة ثانية سنة 1406هـ الموافق لـ 1986م.

لقد رسم الآمدي في كتابه "الإحكام" المنهج والخطة الواضحة لبحثه بحيث يتخذ طرق النظر والملاحظة العميقة مع الجمع بين البحث في المبنى والمعنى كليهما، وفي ذلك تحديد مسبق لإطار الدراسة التي تهدف إلى الكشف عن أفكار الموضوع مادة البحث. ولا عجب في ذلك إذا علمنا أنّ الآمدي قد برع في السبر والتقسيم وتفريع المسائل، وكان أستاذاً يلقن قواعد البحث للمتعلمين وصاحب منهج في التدريس لم يعرف أحسن منه في عصره، بعد تبيانه لمكانة الأحكام الشرعية، والقضايا الفقهية وفضلها على مصالح العباد في الدنيا والدين وضّح الآمدي السبيل إلى استثمار ذلك فقال: "وحيث كان لا سبيل لاستثمارها دون النظر في مسالكها ولا مطمع في اقتناصها من غير التفات إلى مداركها. كان من اللازمات والقضايا الواجبات البحث في أغوارها والكشف عن أسرارها والإحاطة بمعانيها والمعرفة بمبانيها حتى تذلل طرق الاستثمار وينقاد جموع غامض الأفكار"[1]. ثمّ إنّ تحديد الدلالات اللفظية يمرّ عبر معرفة الأحكام اللغوية في علم العربية كالحقيقة والمجاز وموضوعاتهما الفرعية، والتعميم والتخصيص وأدواتهما والإضمار والتنبيه والإطلاق والتقييد والمفهوم والمنطوق وغير ذلك ممّا يعد مدخلاً مهمّاً لاستنباط الأحكام وقاعدة ينطلق منها الأصولي من أجل إثبات حكم أو نفيه أو تأويله، يحدّد الآمدي أدوات البحث الأصولي فيحصرها في ثلاث: علم الكلام، وعلم العربية، والأحكام الشرعية فيشرح علم العربية فيقول: "أما علم العربية فلتوقف معرفة دلالات الأدلة اللفظية من الكتاب والسنة، وأقوال أهل الحل والعقد من الأمة، على معرفة موضوعاتها لغة، من جهة الحقيقة والمجاز والعموم والخصوص والإطلاق والتقييد والحذف والإضمار والمنطوق والمفهوم والاقتضاء والإشارة والتنبيه والإيماء وغيره ممّا لا يعرف في غير علم العربية"[2].

إن المباحث اللغوية التي ذكرها الآمدي تعدّ مفاتيح ضرورية للولوج إلى المسالك المتعلقة بأصول الفقه الذي يتناول القرآن الكريم والسنة الصحيحة،

---

[1] *الإحكام في أصول الأحكام، ص3.*

[2] *المصدر السابق، ص8.*

كمادتين للبحث عن قواعد علمية موضوعية، لضبط دلالة نصوصهما ضبطاً لا يحتمل تأويلات قد تفقد النص دلالته التي تقف وراءها مصالح أمّة بأسرها، أو ضرورة من الضرورات الشرعية. ولذلك كان لزاماً التحقق من الأدلة الفقهية ودلالاتها وموقع المستدل بها، يقول الآمدي شارحاً ذلك: "فأصول الفقه هي أدلة الفقه وجهات دلالاتها على الأحكام الشرعية وكيفية حال المستدل بها"[1]. وهو بذلك كأنه يشير إلى علم الدلالة الحديث الذي يقتضي وجود أدلة لغوية وغير لغوية ودلالات الأدلة ثم مراعاة حال المتكلم ومقامه وحال المخاطب وموقعه.

لقد نصّ الآمدي في مقدمة كتابه على دواعي تأليفه "للإحكام" بحيث جعله خاصاً بالملك المعظم شرف الدين بن أيوب ملك دمشق وأهداه إليه وجعل كتابه هذا "حاوياً لجميع مقاصد قواعد الأصول، مشتملاً على حل ما انعقد من غوامضها على أرباب العقول، متجنباً للإسهاب وغث الأطناب مميطاً للقشر عن اللباب..."[2] وقد حدّد الآمدي مسائل هذا الكتاب وقسمها إلى أربع:

- **المسألة الأولى:** في مفهوم أصول الفقه ومبادئه وموضوعه وغاياته تناول فيه المبادئ الكلامية واللغوية، وأقسام اللفظ ودلالاته، كما بحث موضوع الحقيقة والمجاز والفعل وأقسامه والحرف وأصنافه وعرض لنشأة اللغة وأصلها.
- **المسألة الثانية:** في مفهوم الدليل الشرعي وأقسامه وما يتعلق به من أحكام، فبحث مسائل شرعية مختلفة تخصّ الكتاب الكريم والسنة المطهرة بالخصوص فبحث الخبر، والخطاب وأقسامه فعرض للأمر والنهي وبسط القول فيهما، كما تناول موضوع العموم والخصوص وأدلة التعميم والتخصيص، كما أسهب القول في الإطلاق والتقييد والإجمال والإضمار والتأويل.
- **المسألة الثالثة:** في أحكام المجتهدين وأحوال المفتين والمستفتين.
- **المسألة الرابعة:** في الترجيحات الواقعة بين الحدود الموصلة إلى المعاني المفردة التصوّرية والحدود الموصلة إلى التصديقات، تحدث فيها كذلك عن القياس والاجتهاد.

---

[1] المصدر نفسه، ص7.

[2] المصدر نفسه، ص4.

2-العلامة اللسانية أنماطها وأنساقها الدلالية عند الآمدي:

لقد خصص الآمدي في كتابه "الإحكام" مجالاً واسعاً، تناول من خلاله ما يصطلح على تسميته في الدرس الدلالي الحديث بأنماط العلامة اللسانية من خلال البناء الصوري منها وبنائها المفهومي فبحث الأشكال التي تتمظهر فيها العلامة اللسانية ضمن نمطية تخضع لإطراد مفهومي تحدده معايير لغوية من ذلك تناوله للفظ المطلق واللفظ المقيد واللفظ المجمل وما إلى ذلك مما سيرد الكلام عنه، كما قدم الآمدي تحليلاً مستوفياً لقضية أثارها الدرس اللساني الحديث على يد العالم اللغوي دي سوسير، ونعني بها اعتباطية العلامة اللسانية، وقد تناول ذلك الآمدي في إطار بحثه حول نشأة اللغة، وقد أبان فيه عن قدرة كبيرة على التصنيف والتحليل خاصة في تحديده للأنساق الدلالية أو العلاقات الدلالية التي تربط الدال بمدلوله، أو الدول ببعضها البعض أو المدلولات مما يعرف بالحقول الدلالية.

أنماط العلامة اللسانية:

يتخذ الآمدي في تحديده لأنواع العلامة اللسانية مسلكين اثنين: مسلك صوري ومسلك مفهومي يقول في تعيين اللفظ المطلق: "أما المطلق فعبارة عن النكرة في سياق الإثبات أو هو اللفظ الدال على مدلول شائع في جنسه"[1]. إن اللفظ المطلق الذي يغطي حقلاً من الألفاظ تتحدد صورته نحوياً، فهو نكرة في سياق الإثبات من ذلك قوله تعالى: (فتحرير رقبة مؤمنة). هذا من ناحية القيود الشكلية، أما من ناحية القيود المفهومية فاللفظ المطلق يدل على اشتراك غير محدد في الدلالة بينه وبين حقل من المدلولات، فالآمدي يأخذ في الاعتبار مظهرين متكاملين لكل مدلول في الحقل المفهومي، المظهر الأول يظهر من خلال العلاقة الحتمية التي تربطه بالدال وهذه العلاقة تسجل مكان الدال إلا أنها لا تسمح لنا بتحديده بكيفية إيجابية. والمظهر الثاني يقوم على علاقة هذا المدلول بكل المدلولات الأخرى داخل منظومة العلامات، فكل لفظة يشار بها إلى كثرة مختلفة الصور تغطيها صورة اللفظ المطلق، وموقعه من حقل مدلولاته هو موقع اللكسيم الرئيسي في الحقول الدلالية كما صنفها علماء الدلالة المحدثون، ويمكن أن نجد تقاسيم مشتركة بين اللفظ المطلق وبين اللفظ العام واللفظ الكلي، بحيث

---

[1] المصدر نفسه- ج3. ص3.

يكمن الإلتقاء بينها في اتساع مجال إرجاع كل منها، وفي مقابل اللفظ المطلق يأتي اللفظ المقيد وفيه تتحقق الوظيفة الإرجاعية بحيث يعين اللفظ مرجعاً محدداً في عالم الأعيان والأذهان، وهذا التعيين يرتكز على أساسين اثنين: أولهما تعيين أسماء العلم[1] التي لها مرجع واحد محدد لا أكثر وقد تقوم (السابقة) (prefixe) بالدور الحاسم في تحديد المرجع تحديداً لها يترك معه مجالاً للبس مثل قولنا: هذا الرجل، وهذه المرأة، وذلك المكان وما إلى ذلك. وثاني الأساسين هو التعيين بالصفة وهذا ما بحثه العالم اللساني (pierre leriat) في كتابه[2] حيث يقول: التعيين "هو عملية مرتبطة بالكلام ترتكز على تعيين أشياء (خارج النظام اللغوي، قد تكون حسية أو مجردة، مادية أو تحليلية)، نسمي الإرجاع الوظيفة التعيينية والمرجع الشيء المعين الذي قد يكون شيئاً مادياً أو مفهوماً مجرداً. وقد أحصى الآمدي طرق تقييد المطلق فذكر منها التعيين باسم العلم والتعيين بصفة زائدة يقول موضحاً ذلك: "وأما المقيد فإنه يطلق باعتبارين:

الأول: ما كان من الألفاظ الدالة على مدلول معين كزيد وعمرو، وهذا الرجل ونحوه.

الثاني: ما كان من الألفاظ دالاً على وصف مدلوله المطلق بصفة زائدة عليه كقولك دينار مصري ودرهم مكي، وهذا النوع من المقيد. وإن كان مطلقاً في جنسه من حيث هو دينار مصري ودرهم مكي.

غير أنه مقيد بالنسبة إلى مطلق الدينار والدرهم فهو مطلق من وجه ومقيد من وجه"[3]. وفي هذا الموضع يجري الآمدي تقاطعاً تمييزياً بين اللفظ المطلق واللفظ المقيد، فالمطلق قد تضيق دلالاته فيضحي مقيداً إلا أن اللفظ المقيد قد يقع بين الإطلاق والتقييد كما بين ذلك الآمدي من الأمثلة التي ساقها آنفاً، ولا يأخذ صاحب الإحكام مفهوم الإطلاق أو التقييد قاصراً إياه على الصيغة المعجمية فحسب، بل ويتناوله في سياقات التركيب المختلفة ولذلك يطرح إشكالات نوعية منها إذا وجدت جملتان قد ورد في إحداهما لفظ مطلق وفي الثانية لفظ مقيد من جنس واحد، هل يجوز إلحاق المطلق بالمقيد أو العكس؟.

يستند الآمدي في حل هذا الإشكال على اتحاد السبب واختلافه بين جملة الإطلاق وجملة التقييد، فإذا اتحد السبب كان الإلحاق وإذا اختلف السبب فالنظر

---

(1) انظر فعل مباحث علم الدلالة الحديث: الدال والمدلول: ص42.

(2) Semantique descriptive, p65-66.

(3) الإحكام في أصول الأحكام. ج3. ص4.

إلى العلة الموجبة للإلحاق وإلا لا يلحق مطلق بمقيد.

يشرح ذلك في قوله: "العهدة على اتحاد السبب واختلافه فإذا اتحد السبب فلا خلاف في إلحاق المطلق بالمقيد كما لو جاء في الظهار: "اعتقوا رقبة" ثم جاء "اعتقوا رقبة مؤمنة". أما إذا اختلف السبب فالنظر حينئذٍ إلى العلة الموجبة للإلحاق وإلا فلا ينزل المطلق منزلة المقيد كما لو جاء في الإظهار قولهم: "فتحرير رقبة" وفي القتل الخطأ: "فتحرير رقبة مؤمنة[1]. إن ما أثاره الآمدي في موضوع اللفظ المطلق يمكن فهمه على ضوء ما حدده (ليونز) (j. Lyons) في مناقشة العلاقة بين التعيين denotation والإرجاع Reference[2].

فإذا كان اللفظ المطلق يحدد حقلاً معجمياً مفتوحاً وغير محصور، فإن التعيين هو العلاقة القائمة بين وحدة معجمية وما تعينه خارج النظام اللغوي من أشياء أو أشخاص أو غير ذلك، ولنسق لذلك مثل كلمة (رجل) فإنها تشرف على حقل غير محصور من جنس معين له سمات ومميزات مخصوصة وإذا كان لكل كلمة تعيينها فإن ذلك يحدد إرجاعها، إلا أن الإرجاع مرتبط أساساً بتسييق الوحدة المعجمية وهذا ما يكاد يكون سمة عامة عند الآمدي الذي يأخذ الصيغة المعجمية غالباً، داخل سياقات مختلفة لأن ذلك هو التعيين الأساسي لدلالتها.

إذا ورد لفظ دال على معنيين أو أكثر ويتعين كلاهما عند إطلاقه، فهو اللفظ المشترك ويدخل في باب المشترك اللفظي، أو ما سماه الآمدي باللفظ المجمل، يقول في تعريفه: "المجمل ماله دلالة على أحد أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر بالنسبة إليه"[3]. وهذا التصنيف للدوال، يرتكز أساساً على المدلول المتعدد كقولهم: العين: للذهب وللشمس ولمورد الماء، وإذا ورد هذا اللفظ في سياق عام لم يتعين أحد هذه المدلولات مثل قولنا: "رأيت العين". فلفظ "العين" يطرح في هذا السياق إشكالاً دلالياً وهو ما رصده الآمدي في تسجيل ذلك التردد في إنزال اللفظ على أحد المدلولين بسبب التردد في عود الضمير، أو بسبب تردد اللفظ بين جمع الأجزاء، وجمع الصفات أو بسبب الوقف والابتداء أو بسبب تردد الصفة أو تردد اللفظ بين مجازاته المتعددة عند تعذر حمله على حقيقته فقولك: "كل ما علمه الفقيه فهو كما علمه "فإن الضمير (هو) متردد بين العود إلى الفقيه أو ما علمه

---

[1] المصدر السابق. ج3.ص5.

[2] انظر –التعيين والتضمين في علم الدلالة– (د. جوزيف شريم)– مجلة الفكر المعاصر، عدد 19/18 سنة 1982. ص72–73.

[3] الإحكام في أصول الأحكام، ج3، ص10.

الفقيه، وتعدد هذه القضايا اللغوية من المسائل التي أثارها علماء الدلالة المحدثون، يسجل ذلك الدكتور الفاسي الفهري فيقول: "إختيار مفهوم ملائم من بين لائحة المفاهيم التي يعبر عنها اللفظ المشترك يتطلب مجهوداً معرفياً خاصاً ويتسبب أحياناً في أخطاء[1] ولكن كيف يرفع اللبس الدلالي ويتعين مفهوم واحد من جملة المفاهيم التي يحتوي عليها المعجم الذهني، حول لفظ (العين) في المثال السابق يقول الآمدي: "والأصل في كل ما يتبادر إلى الفهم أن يكون حقيقة إما بالوضع الأصلي أو بعرف الاستعمال: والإجمال منتف بكل واحد منهما ولهذا كان الإجمال منتفياً عند قول القائل: "رأيت دابة" لما كان المتبادر إلى الفهم ذوات الأربع بعرف الاستعمال وإن كان على خلاف الوضع الأصلي"[2] فالآمدي يحدد منفذين لتعيين مفهوم ملائم من جملة لائحة من المدلولات يختزنها المعجم الذهني وهما: الوضع الأصلي وحقيقة اللفظ أما الثاني هو عرف الاستعمال، إذ اللفظ قد اكتسب عبر السياق اللغوي وقوعاً خاصاً، لأنه أضحى بؤرة لتجميع كل حيثيات المقام الذي يستعمل فيه.

يقول الدكتور الفاسي الفهري محدداً طرق رفع اللبس عن اللفظ المجمل وتعيين مدلول واحد له: "ويقع رفع الإلتباس عن طريق السياق اللغوي المباشر أو السياق الخطابي أو الوضع الذي يحدث فيه التواصل أي كل مصادر المعلومات المتوفرة لرفع اللبس"[3]. ولكن رغم تسييق الصيغة المعجمية، أو بالنظر إلى إطارها التواصلي، فإن اللبس قد لا يرفع وهذا ما كان يشكل نقطة الخلاف بين جمهور علماء الأصول في تأويل النصوص القرآنية المتشابهة التي يحمل فيها اللفظ أكثر من مدلول واحد، ولذلك دأب علماء الدلالة المحدثون يبلورون مشروعاً يقضي بأن يكون لكل لفظ معنى نواة، وذلك بالرجوع إلى حقيقة الوضع الأصلي الذي أنتج فيه تعدد المدلولات حول الدال الواحد، ولذلك نرى الآمدي يسوق الشاهد ويردفه بتأويل اللفظ المشترك، ففي قوله تعالى: (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء). يقول العلماء: القرء هو الحيض أو الطهر، وقد ترتب عن ذلك الاختلاف في تحديد مدلول واحد للفظ (القرء) اختلاف بين علماء الأصول محل تحديد مدة مكوث المرأة المطلقة معتّدة. ومع ذلك عَدّ بعض اللغويين المحدثين تعدد مفاهيم اللفظ الواحد دليلاً على حيوية اللغة، لأن اللفظ أحادي المدلول قد

---

[1] *اللسانيات واللغة العربية. ج. ص372.*

[2] *الإحكام في أصول الأحكام.*

[3] *اللسانيات واللغة العربية، ص372.*

يرهق الجهد الذاكري، يقول الدكتور الفاسي في ذلك: "وعليه يكون تعدد المعاني دليلاً على حيوية اللغة ورواجها فكيف يمكن أن ننادي بتركه لفائدة أحادية المعنى؟ علماً بأن أحادية المعنى لا يمكن أن تقوم إلا بتحجير اللغة والقضاء على حركيتها، أي قتلها، وعلماً كذلك بأن المجاز والسياق يعرضان اللفظ للتوسع الدائم"[1]. وعموماً فإن لتعيين المدلول الرئيسي للفظ المجمل أو المشترك، هو في حاجة إلى مزيد من الوعي اللغوي بحيث لا يلزم من تحديد مدلوله النواة، تعطيل لمطاطية الألفاظ داخل النظام اللغوي التي هي طبيعة كل عناصر اللغات التي تنزع نحو التجدد والتغير والتكيف مع الأوضاع المستجدة، وإن كان الغالب من العناصر اللغوية هي المفيدة لمدلول واحد نواة. ومن جهة ثانية فإن محاولة إثارة قضايا تخص الدلالة من قبل الآمدي، تؤخذ على أنها وعي لغوي بأهمية الآليات الذاتية للجملة العربية، معتمداً في ذلك سبيل تفكيك عناصرها، والوقوف على بؤرة الفعل الدلالي فيها، وذلك قصد استنباط قواعد عامة تصلح لأن تكون قوانين مطردة، لفهم كل الجمل وإمكانية إعادة الكتابة.

إن الإشكال الدلالي الذي يكتنف السياق اللغوي يمكن حله بصيغ التوضيح والتأويل، تلك الصيغ أطلق عليها الآمدي مصطلح "البيان". وهو لا يخرج في مفهومه عن الدليل الذي يفضي إلى العلم أو الظن.

يقول الآمدي معرفاً "البيان": أما البيان فاعلم أنه لما كان متعلقاً بالتعريف والإعلام بما ليس بمعروف ولا معلوم، وكان ذلك مما يتوقف على الدليل، والدليل مرشد إلى المطلوب وهو العلم أو الظن الحاصل عن الدليل ولم يخرج البيان عن التعريف، والدليل والمطلوب الحاصل من الدليل"[2]. ورغم أن الدليل لا يوصل إلى العلم اليقيني بل إلى الظن، يبقى في عرف الآمدي بياناً، لأنه يعتقد أن الظن هو في حد ذاته مطلوب خبري يترتب عليه دلالة خاصة ليست هي بالتأكيد دلالة القطع واليقين، وللبيان صيغ متعددة قد تكون حسية أو عقلية أو شرعية أو عرفية، بل إن السكوت يعد بياناً إذ يقول الآمدي: "فحد البيان ما هو حد الدليل(...) ويعم ذلك كل ما يقال له دليل كان مفيداً للقطع أو الظن وسواء كان عقلياً أو حسياً أو شرعياً أو عرفياً أو قولاً أو سكوتاً أو فعلاً أو ترك فعل "إلى غير ذلك".[3] فإذا اتضح مفهوم البيان وصيغته التي قد تكون صيغاً لغوية أو غير لغوية، فهل كل

---

[1] المرجع السابق، ص374.
[2] الإحكام في أصول الأحكام، ج3، ص25.
[3] المصدر السابق ج3، ص26.

سياق لغوي في حاجة إلى بيان أم أن هناك سياقات مخصوصة لذلك؟ إن السياق اللغوي لا يخلو إما أن يكون واضح الدلالة، أو حد المعنى، معين المدلول، فهو في طبيعته التركيبية والدلالية مبيَّن، أو يكون السياق اللغوي مجمل المعنى، عام اللفظ، مطلق الدلالة فهو يحتاج لإظهار دلالته وتعيينها إلى صيغ البيان، وقد بُحث موضوع "البيان" في الدرس اللغوي الحديث تحت مصطلح التأويل الذي عُدّ البحث في لغة اللغات، أي فيما يجعل منظومات الرموز مؤسسة بالنسبة للمتكلم والمخاطب، للكاتب والقارئ، والتأسيس هنا يعني إقامة الروابط الطبيعية والبيئية بين الخطاب وسياقه الحيوي من اجتماعي وانثربولوجي وذاتي"[1]. إن ذلك النص الذي يحتاج إلى بيان أو تأويل لمنظومات رموزه، وكشف القناع عن سياقه الحيوي سماه الآمدي "المبيَّن" الذي يحتوي على بؤرة فاعلة في تركيبه تعطّل مفهوم دلالته الكلية يقول الآمدي شارحاً ذلك: "وأما المبيَّن فقد يطلق. ويراد به ما كان من الخطاب المبتدئ المستغني بنفسه عن بيان، وقد يراد به ما كان محتاجاً إلى البيان وقد ورد عليه بيانه، وذلك كاللفظ المجمل إذا بيّن المراد منه، والعام بعد التخصيص والمطلق بعد التقييد والفعل إذا اقترنت به ما يدل على الوجه الذي قصد منه إلى غير ذلك"[2] ولعل أهم كاتب خص البيان بشرح مستوف لجوانبه هو بلا ريب "الجاحظ" الذي عاش في حدود القرن الثاني الهجري، يقول الجاحظ معرفاً البيان: "والبيان اسم جامع لكل شيء كشف لك قناع المعنى وهتك الحجاب دون الضمير، حتى يفضي السامع إلى حقيقته ويهجم على محصوله كائناً ما كان ذلك البيان، ومن أي جنس كان الدليل، لأن مدار الأمر والغاية التي يجري إليها القائل والسامع، إنما هو الفهم والإفهام، فأي شيء بلغت الإفهام، وأوضحت على المعنى، فذلك هو البيان في ذلك الموضع"[3]. والظاهر أن الآمدي قد حصل مفهوم البيان من تعريف الجاحظ ذلك أنه ليس هناك كبير اختلاف بين التعريفين، إلا أن الآمدي كان أعمق بيان من الجاحظ ذلك لربطه بين البيان كأداة لتأويل الدلالة، ووضوح المدلول وتعيينه، وعموم مصطلح البيان لدلالتي العلم والظن معاً، لأن حاصل البيان قد يكون علماً وقد يكون ظناً، أما الجاحظ فالغاية عنده من البيان هو الفهم والإفهام بأي شيء حصل ذلك، ولعل مرد التباين بين العالمين إلى مادة تطبيق كل منهما، فالآمدي إذا كان قد اتخذ من نصوص القرآن

---

[1] *استراتيجية التسمية، التأويل وسؤال التراث، مطاع الصفدي، ص4، مجلة الفكر العربي المعاصر، عدد 30-31 سنة 1984.*

[2] *الإحكام، ج3، ص26.*

[3] *الجاحظ، البيان والتبيين، ج1، ص82.*

والأحاديث الشريفة مادة لتطبيقاته اللغوية ولاستنباط القواعد والسنن المطردة في كل خطاب لغوي عربي، فإن الجاحظ يكاد يقصر مفاهيمه اللغوية على كلام العرب وما فيه من عيّ وفصيح، وضرورة تحقيق غاية الفهم والإفهام من الخطاب اللغوي، على نقيض الآمدي، والأصوليين بصفة عامة، الذين تعارفوا على وجود دلالات مختلفة منها: الدلالة القطعية والدلالة الظنية.

إن المبيَّن يتفاوت إجماله وإيهامه، فهو ليس على درجة واحدة، وتبعاً لذلك فإن البيان وجب أن يجانس المبيَّن ولقد أوضح الآمدي هذه المسألة وأظهر أن البيان لا يخلو من أحد المظهرين: إما أن يكون أقوى دلالة من المبيَّن أو أدنى دلالة منه، إما أن يتساويا في ذلك فهو ممتنع يقول في ذلك: "إن كان المبيَّن مجملاً، كفى في تعيين أحد احتماليه أدنى ما يفيد الترجيح وإن كان عاماً أو مطلقاً، فلابد وأن يكون المخصص والمقيد في دلالته أقوى من دلالة العام على صورة التخصيص ودلالة المطلق على صورة التقييد"[1]. فالبيان يكون أدنى من المبيّن إذا كان المبيّن مجملاً وذلك في تحديد أحد مدلولاته من ضمن لائحة قد تطول من المدلولات، أما إذا كان المبيّن مطلقاً فالبيان يكون أقوى منه في الدلالة على التقييد وإذا كان المبيّن عاماً كذلك في دلالة البيان عن التخصيص. إن هذا التدقيق في رفع العموم المطلق أو الإجمال القائم في دلالة الخطاب اللغوي يدل على عمق التحليل الذي وسم تفكير الآمدي بسعيه إلى تأسيس قواعد شاملة بناء على ملاحظات تشمل البنية اللسانية وعلاقتها بالبنية الدلالية، وما يجب التنبيه عليه هو أن الآمدي يجعل غايته دائماً في أي تحليل لساني لبنية الجملة أو النص، هو طبيعة وهيئة الدلالة لأنها مدار الأمر كله في منظومة الاتصال والإبلاغ.

إن حاجة "اللغة" إلى بيان حاجة لا تعود إلى ذات المتكلم فحسب بل إلى قدرة المتلقي على تفكيك رسالة الخطاب. ولذلك عد الآمدي الخطاب المجمل غير صالح للتواصل والإبلاغ لأنه بمثابة لغة تخص المتكلم أنشأها بنفسه. يقول الآمدي في ذلك: "إنه لا فرق بين الخطاب باللفظ المجمل الذي لا يعرف له مدلول من غير بيان، وبين الخطاب بلغة يضعها المخاطب مع نفسه من غير بيان"[2]. ثم إن غاية الخطاب هو إيصال دلالة الرسالة إلى المتلقي وبذلك تحصل الفائدة من الإبلاغ، أما وأن يترك الخطاب المجمل دون بيان فسماه الآمدي لغواً،

---

[1] *الإحكام في أصول الأحكام، ج3، ص31.*
[2] *المصدر السابق: ج3 ص45.*

لأنه قصور عن نقل المدركات الذهنية إلى من نريد إبلاغهم بذلك، وقد حدّد العلماء القول الشارح لغاية إفادة المخاطب بتصور مفرد أو لتمييز متشابه، حملوا الباث تبعة الشرح والتعريف.[1]

إن حصول الفائدة من الخطاب متعلقة بتحقيق الفهم من خلال المضمون الدلالي المحمول في سياق الخطاب، أما إذا تعذر الفهم لم تحصل الفائدة وكان الخطاب لغواً يقول الآمدي مبيناً ذلك: "إنما المقصود من الخطاب إنما هو التفاهم، والمجمل الذي لا يعرف مدلوله من غير بيان له في الحال لا يحصل منه التفاهم، فلا يكون مفيداً ومالا فائدة فيه لا تحسن المخاطبة به لكونه لغواً.[2].

إن من تقسيمات الآمدي للألفاظ، قسماً سماه "اللفظ الظاهر" وهو اللفظ الواضح المعنى المنكشف الدلالة وهو الدال دلالة حقيقية أصلية، أو جعلَه العرف اللغوي ذا دلالة أصلية راجحة يقول الآمدي في تعريفه لهذا اللفظ: "اللفظ الظاهر ما دل على المعنى بالوضع الأصلي أو العرفي، ويحتمل غيره احتمالاً مرجوحاً[3]. إن دلالة اللفظ الظاهر مفتوحة على التأويل المرجوح بدليل، وبالنظر إلى دلالة الظاهر الأصلية أو العرفية، يتأرجح اللفظ بينهما مع احتماله الدلالة على معنى آخر يسنده دليل، ويتمصرف اللفظ إلى مدلوله غير الظاهر بتأويل مقبول، يتراوح بين القوة والضعف بحسب طبيعة اللفظ، ويضطلع بالتأويل متلق مثالي له القدرة على تفكيك بنية الخطاب، والوقوف على بنية الدلالة العميقة متمكناً من تحديد طبيعة الظاهر من الألفاظ، وما يناسبه من التأويل قوة أو ضعفاً وما يوافقه من الدليل الكاشف عن مدلوله الراجح. ففي قوله تعالى: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) فلفظ "الفقراء" لفظ ظاهر، وتأويله هو الاقتصار على البعض من الفقراء دون الكل، لأن الهدف هو رفع حاجة هؤلاء البعض في توفير الصدقة لهم وكذلك الأمر بالنسبة للفظ "المساكين". إن اللفظ الظاهر لا يحوّل من مدلوله بوجود قرينة صارفة إلا إذا كان في سياق لغوي، ويعني ذلك أن اللفظ قد اكتسب دلالات هامشية إضافية عن مدلوله، وهو ما تنص عليه المباحث اللسانية الحديثة التي تجمع أن لا معنى للكلمة خارج سياقها اللغوي[4]. فاللفظ الظاهر على أساس ذلك، لا يتوقف فهم المراد منه على أمر خارجي وإنما الدلالة المقصودة تأتي من

---

[1] عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني ضوابط المعرفة وأصول الإستدلال والمناظرة. ص62.

[2] الإحكام في أصول الأحكام، ج3، ص52

[3] المصدر السابق، ج3. ص52.

[4] Element de linguistique generale, Andre Martine, P.65..

سياقه، ويبقى في أمر استجابة المتلقي للخطاب المتضمن لصيغ من اللفظ الظاهر أن يكون على وعي أن الأصل في اللفظ عدم صرفه عن ظاهر إلا إذا اقتضى ذلك دليل راجع باحتماله التأويل وإرادة معناه غير الحقيقي، من ذلك إذا كان اللفظ الظاهر حقيقة يحتمل أن يراد به المعنى المجازي، وإذا كان عاماً يحتمل التخصيص، وإذا كان مطلقاً يحتمل التقييد وغير ذلك من وجوه التأويل في حقل أصول الفقه.

إنما هو حري بأن يشار إليه بعد هذه التفريعات لحقل الأدلة اللغوية، أن هذا الإنجاز يعد كسباً مرحلياً في مسار التحوّل المنهجي للنظرية الدلالية، إذ بلغ الآمدي الغاية في وضع الحدود وحصر المفارقات الدلالية القائمة على أساس سبر عميق لبنية الخطاب لاسكتناه حقيقة البنية الدلالية، إذ الوصول إلى حصر سمات تمييزية بين خطاب وآخر يدل على أنه ثمة إمكانية منهجية، لإرساء قواعد علمية تغدو نموذجاً متكاملاً لضبط آليات الأحداث الكلامية بالوقوف على ما يشكل نسقها السياقي العام الذي ينتظم العناصر اللسانية في الخطاب الإبلاغي على وجه التحديد. إن ما أنهى الآمدي به كتابه "الإحكام" هو مبحثه في المفاضلة بين التعاريف الموصلة إلى كشف المعنى عن المبيَّن باعتماد معايير موضوعية، ضمن المقاييس التي تعطي للحد المعرف صفة الشمولية المقرونة بالعمق في التعريف أن يكون الحد: "مشتملاً على ألفاظ صريحة ناصة على الغرض المطلوب من غير تجوز ولا استعارة ولا اشتراك ولا غرابة ولا اضطراب ولا ملازمة،" بل أن يكون الحد مشاكلاً للمعرف بطريق المطابقة أو التضمن (...) فهو أولى لكونه أقرب من الفهم وأبعد عن الخلل والاضطراب، ولتحقيقه لغاية الإبلاغ وهو حصول الإفهام بلا زيادة ولا نقصان[1]. إن القيمة التفسيرية للتعريف، تستمد بعدها الدلالي من الحد المعرف حتى يغدو التعريف والمعرف، ثنائية ترسم مجالاً دلالياً يحصل فيه امتداد المعنى، لكنه امتداد يحتفظ بنفس متصورات الخطاب الذاتية مع تحول حتمي في النسق البنيوي للمداخل المعجمية، التي تشكل الخطاب المطلوب تفسيره وتأويله.

إن الغرض المتوخى من إدراج الحدود الموصلة إلى المعاني المفردة التصورية ضمن الاهتمام الدلالي عند الآمدي، هو محاولة تأسيس رؤية نظرية قادرة على إيجاد كل التفسيرات لمستويات الخطاب، فيغدو بذلك الآمدي بمرتكزاته المعرفية حول اللسان العربي، أحد المؤسسين لنظرية لسانية تخص اللغة العربية

---

[1] *انظر الإحكام في أصول الأحكام، ج4، ص282*

التي تأخذ في ثنائية متلازمة، كل حيثيات الإنتاج اللغوي بدءاً بماهية الحدث الدلالي، وانتقالاً إلى فاعل الدلالة وقدراته الذاتية الكامنة وانتهاء عند متلقي الرسالة الإبلاغية وموقعه النفسي والاجتماعي والثقافي، هذه الثنائية المتلازمة التي نلخصها في مباحث الآمدي، طرفها الجانب المعرفي النظري الذي يؤسس لنظرية لغوية منطلقاتها- غالبه النص القرآني بأنظمته الخطابية وسننه في الإبلاغ، وطرفها الآخر التطبيق الإجرائي الذي يسعى إلى إخراج القاعدة اللغوية من حيز التنظيم والتجريد إلى حيز التطبيق والتمثيل، أو من حيز القوة إلى حيز الفعل. ومن هنا تتبدى أهمية الضوابط الحاصرة لانتظام العناصر اللسانية الدالة في الخطاب، فنلقى السياق اللغوي ليس على درجة واحدة من وضوح الإحالة المرجعية، إذ قد يتعطل الإرجاع لوجود خلل في متن الخطاب فتتحدد الدلالات ببروز المجال المرجعي وذلك بانتقاء عناصر استبدال تلغي عناصر الخطاب الآخر، أو تقوم بكتابتها بنمط مغاير لأنها قصُرت عن إيصال الدلالة، وذلك ما أفاض الآمدي الحديث حوله في مجال البيان والتأويل والتعريف...

3-اعتباطية الدليل اللساني:

في مبحث "مبدأ اللغات وطرق معرفتها" يتناول الآمدي قضية لغوية كانت مدار جدل كبير بين العلماء في عصره، بل وفي تاريخ البشرية الطويل، وقد أعيد تناول هذه القضية مع اللغوي فرديناند دي سوسير في العصر الحديث، وهي قضية علاقة الدال بمدلوله، أو الاسم بمسماه هل تعود إلى مناسبة طبيعية أم هي غير معلَّلة؟ انبثقت عن هذا الموضوع مواضيع فرعية أبرزت من خلالها جوانب مهمة في اللغة، وقد ذهب دي سوسير إلى اعتبار العلاقة بين الدال والمدلول علاقة اعتباطية، كيفية، لأن الدال لا يستمد معناه وقيمته الدلالية من بنيته الصوتية. وقد جمع سويسر الدال والمدلول في مصطلح واحد سماه "الدليل اللساني. (Le signe l,inguistique)[1].

أما الآمدي فقد سار على منهج علمي، عرض في /أوله لآراء/ العلماء حول مسألة العلاقة بين الدال والمدلول، وسَاق أدلتهم في ذلك، منهم المعتزلة الذين اعتبروا العلاقة بين الدال والمدلول علاقة طبيعية أي ليست اعتباطية، فالمدلول في رأيهم يستدعي دالاً يناسبه ويشاكله ولا يستدعي دالاً آخر. يقول الآمدي عارضاً هذا الرأي: "ذهب أرباب علم التكسير وبعض المعتزلة إلى ذلك،

---

[1] انظر فصل الدال والمدلول في المباحث الدلالية الحديثة. ص42.

مصيراً منهم إلى أنه لو لم يكن بين اللفظ ومعناه مناسبة طبيعية، لما كان اختصاص ذلك المعنى بذلك اللفظ أولى من غيره. ويرى الآمدي غير ما رآه المعتزلة، ومن ذهب مذهبهم من العلماء، إذ لا يعتبر العلة التي استند عليها المعتزلة وغيرهم في القول باعتباطية الدليل اللساني قوية، ذلك أن الوضع الأول لما ربط اللفظ بمعناه كان يمكن أن يختار لفظاً آخر أو نقيضه، بدليل وجود المشترك اللفظي في اللغة كلفظ الجون الذي يدل على اللون الأبيض والأسود، ولفظ القرء الذي يعني الحيض والطهر وغيرها من الألفاظ، فلا مناسبة طبيعة بين طرفي الدليل اللساني، وإنما اتصل الدال بمدلوله لغرض من الأغراض المخصوصة وليست لعلة ذاتية. يقول الآمدي موضحاً ذلك: "فإننا نعلم أن الواضع في ابتداء الوضع، لو وضع لفظ الوجود على العدم والعدم على الوجود، واسم كل ضد على مقابله لما كان ممتنعاً كيف وقد وضع ذلك كما في اسم الجون والقرء، ونحوه، والإسم الواحد لا يكون مناسباً لطبيعة الشيء ولعدمه، وحيث خصص الواضع بعض الألفاظ ببعض المدلولات إنما كان ذلك نظراً إلى الإرادة المخصصة"[1]. وإذا ثبت عند الآمدي أن القول باعتباطية الدليل اللساني متمتع بالتعليل الذي تقدم به، فالقول بالوضع الاختياري يبدو مناسباً لوصف العلاقة غير المعللة بين وجهي "الإشارة اللغوية"، وذلك بما يتوفر من الشواهد النقلية خاصة التي استند عليها أصحاب هذا المذهب. يقول الآمدي: "وإذا بطلت المناسبة الطبيعية وظهر أن مستند تخصيص بعض الألفاظ ببعض المعاني إنما هو الوضع الاختياري فقد يختلف الأصوليون فيه"[2]. فإذا لم يكن الوضع اللغوي قد أخضع اللفظ لمعناه لمناسبة طبيعية بينهما، فمن أين جاءت العلاقة بين الدال والمدلول؟ وكيف ارتبط الدال بمدلوله ولم يرتبط بمدلول آخر؟ هذه الأسئلة تعتبر إشكالات أساسية طرحها الدرس التراثي الذي حاول فيه العلماء تخصيص العلاقة بين الدال ومدلوله، أو بين صورة اللفظ ومعناه. فالرأي الأول يمثله الأشاعرة والظاهرية وجماعة من الفقهاء الذين أرجعوا طبيعة العلاقة الدلالية بين اللفظ ومعناه إلى التوقيف الإلهي الذي كان بالوحي المباشر، مع تضمين الكتاب المنزل ألفاظاً ذات دلالات، أو بأن يخلق في الناس الاستعداد الذاتي لمعرفة أن هذه الأصوات والحروف خلقت للدلالة على تلك المعاني، واستند أصحاب هذا الرأي على آيات من القرآن الكريم منها قوله تعالى: (وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم

---

[1] *الإحكام في أصول الأحكام ج1. ص73.*
[2] *المصدر السابق ج1 ص74- 75.*

على الملائكة فقال: أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين. قالوا: سبحانك، لا علم لنا إلا ما علمتنا. إنك أنت العليم الحكيم). قالوا: "دل على أن آدم والملائكة لا يعلمون إلا بتعليم الله، ومنها قوله تعالى: (علم الإنسان ما لم يعلم)[1] بينما يمثل الرأي الثاني فرقة البهشمية وبعض المتكلمين الذين اعتبروا أن لا علاقة دلالية قائمة بين طرفي الدليل اللساني وإنما العلاقة حدثت لاصطلاح بين أهل اللغة ولأغراض ودواع ثم حصل توسيع في الاستعمال، يقدم الآمدي رأي البهشمية ولبعض المتكلمين الذين اعتبروا اللغة إحدى أهم وسائل التواصل، مشيرين إلى وجود أدوات أخرى للتواصل والإبلاغ وهي الإشارات والرموز، ومؤكدين أن القول بالتوقيف اللغوي غير صحيح، لأن اللغة سابقة على الوحي يقول الآمدي: "وذهبت البهشمية وجماعة من المتكلمين إلى أن ذلك من وضع أرباب اللغات واصطلاحهم، وأن واحد أو جماعة انبعثت داعيته أو دواعيهم، إلى وضع هذه الألفاظ بإزاء معانيها ثم حصل تعريف الباحثين بالإشارة والتكرار، كما يفعل الوالدان بالولد الرضيع وكما يعرف الأخرس ما في ضميره بالإشارة والتكرار مرة بعد أخرى، محتجين على ذلك بقوله تعالى: (وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه) وهذا دليل على تقدم اللغة على البعثة والوحي.[2].

ويعرض الآمدي لرأي القاضي أبي بكر ليجمع بين القول بوجود علاقة طبيعية بين الدال والمدلول وبعدم وجود تلك العلاقة، ذلك أن تعيين الاصطلاح دون التوقيف أو العكس، لا يسنده دليل قاطع قوي فيقول الآمدي باسطاً رأي أبي بكر القاضي: "وذهب القاضي أبو بكر وغيره من أهل التحقيق إلى أن كل واحد من هذه المذاهب ممكن، بحيث لو فرض وقوعه لم يلزم عنه محال لذاته وأما وقوع البعض دون البعض فليس عليه دليل قاطع، والظنون فمتعارضة يمتنع معها المصير إلى التعيين"[3]. وقد يرجح الآمدي بعض هذه المذاهب لقوة حجتها بالنسبة للمذاهب الأخرى، كما ذهب إلى الميل إلى رأي الأشعري القائل بالتوقيف بينما نراه يعلن عن رجاحة مذهب القاضي أبي بكر حيث يقول: "والحق أن يقال إن كان المطلوب في هذه المسألة يقين الوقوع لبعض هذه المذاهب، فالحق ما قاله القاضي أبو بكر إذ لا يقين من شيء منها"[4]. ويدحض الآمدي آراء من قالوا بالتوقيف، مؤوّلاً النصوص القرآنية التي استندوا عليها من ذلك تأويله (العلم)

---

[1] المصدر نفسه ج1 ص74.
[2] المصدر نفسه ج1 ص75.
[3] المصدر نفسه ج1 ص75.
[4] المصدر نفسه الصفحة نفسها.

الوارد في قوله تعالى: "وعلم آدم الأسماء كلها"[1]. بالإلهام. يقول شارحاً ذلك: "وليس تأويلها بالحمل على اللغات أولى من تأويلها بالحمل على الإقدار على اللغات، كيف وإن التوقيف يتوقف على معرفة كون تلك الألفاظ دالة على تلك المعاني وذلك لا يعرف إلا بأمر خارج عن تلك الألفاظ"[2]. فالآمدي ينص صراحة على وجود كفاية في ذات الإنسان، ذلك أن متكلم اللغة، أي لغة، مزود مسبقاً بقواعد ذهنية تحدد له عوالم دلالية وتخول له إنتاج جمل وتراكيب لم يتعلمها من قبل، وهو ما جعله تشومسكي دعامة لنظريته في النحو التوليدي[3]. في حديث عن الأداء اللغوي (competence) والكفاية اللغوية (Perfomance) التي عبر عنها الآمدي (بالإقدار على اللغات) ونظراً لقوة نزوح العلماء إلى الدليل القرآني، نرى الآمدي في نهاية باب البحث في أصل اللغات، يميل إلى القول بالعلاقة الطبيعية بين الدال والمدلول وذلك لاعتبار اللغة توقيفية معلوم توقيفها إما بالوحي أو بخلق اللغات بخلق الاستعداد الفطري. لمعرفة أن ذلك اللفظ وضع لذلك المعنى. يقول الآمدي: "بل جاز أن يكون أصل التوقيف معلوماً، إما بالوحي من غير واسطة، وإما بخلق اللغات، وخلق العلم الضروري للسامعين بأن واضعاً وضعها لتلك المعاني"[4].

4-الأنساق الدلالية (أنواع العلاقات وأقسامها):

لقد بحث الدرس الدلالي الحديث، أنواع الدلالات واعتمد في سبيل تصنيفها على معايير تخضع لمقياس الطبيعة أو لمقياس العقل أو لمقياس العرف، فأحصوا بناء على ذلك أنواعاً من الدلالات كالدلالة الطبيعية، والدلالة المنطقية العقلية، والدلالة العرفية الوضعية. كما تناول علماء الدلالة الدلالات الهامشية التي يكتسبها اللفظ داخل السياق اللغوي وسموا ذلك قيماً أسلوبية أو تعبيرية، أما دلالة المطابقة ودلالة التضمن والإلتزام، فقد اعتمد في تصنيفها على معيار الانتماء والاحتواء والاستلزام. وإن كان العلماء يجمعون ذلك كله تحت الدلالة الوضعية.

---

[1] فقد تعرض الجاحظ لتأويل هذه الآية حيث ساق أقوال العلماء في القول بعرفية العلاقة الدلالية انظر ذلك من المبحث ص98.

[2] المصدر نفسه ج1 ص76.

[3] انظر ذلك في مبحث النظريات الدلالية الحديثة- النظرية التوليدية ص75.

[4] المصدر نفسه ج1 ص78.

إن الآمدي قد أفاض في تقسيم الدلالات متخذاً معايير لفظية لغوية ومعايير عقلية منطقية، مستنداً في ذلك على قصد المتكلم من خطابه، وطبيعة السياق اللغوي، يقول محدداً الإنزياح الدلالي الذي تنشأ عنه دلالة إيحائية ومعرفاً مصطلح دلالة غير المنظوم "وهو ما دلالته لا بصريح صيغته ووضعه"[1]. فاللفظ قد ينزاح عن دلالته الأصلية ويخرج من نطاق الوضع والتعارف، يكيفه قصد المتكلم الذي يتمظهر في بنية الكلام، فالدلالة التي ينتجها السياق النفسي المقامي للمتكلم- كما يوضح الآمدي- هي دلالة إيمائية إيحائية غير وضعية[2].

إن اللفظ الذي يضمر مدلوله ويوصل إلى فهمه، إما لصدق المتكلم أو لتطابق مفهومه مع الملفوظ به سمى الآمدي دلالته دلالة اقتضاء، وهي دلالة منطقية لكون السياق الخطابي يقتضيها اقتضاء، فإذا ما دل الخطاب اللغوي على سياق مضموني فإنه يمكن أن نقف على ما ينضوي تحت هذا السياق من مدلولات لا تخرج عن صدق الخطاب ولا عن بنية اللغوية، أي بناء على شكله المعجمي التعبيري، ومحتواه التصوري المفهومي. يقول الآمدي موضحاً ذلك ومشيراً إلى اللفظ غير المنظوم (الدلالة القصدية): "إما أن يكون مدلوله مقصوداً للمتكلم، أو غير مقصود فإن كان مقصوداً، فلا يخلو إما أن يتوقف صدق المتكلم أو صحة الملفوظ به عليه، أو لا يتوقف، فإن توقف، فدلالة اللفظ عليه تسمى دلالة الإقتضاء، فقول الرسول عليه الصلاة والسلام: "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه". فالمدلول المضمر الذي يقتضيه سياق الحديث هو العقاب فكانت دلالة الخطاب النبوي على مدلول العقاب دلالة اقتضاء[3].

أما الدلالات التي يحملها سياق الخطاب وتضطلع بإبرازها عناصر لغوية، فقد أحصى فيها الآمدي ثلاث دلالات، دلالة التنبيه والإيماء، ودلالة المفهوم ودلالة الإشارة، وهي دلالات تتوقف على شيئين اثنين: صدق المتكلم وهو أمر نفسي خارج عن النظام اللغوي، وصحة الملفوظ به في نصه على المدلول، وأمر لغوي يتمظهر في الخطاب والسياق. يقول الآمدي موضحاً دلالة التنبيه والإيماء: "وذلك بأن يكون التعليل لازماً من مدلول النفط وضعاً لا أن يكون اللفظ دالاً بوضعه على التعليل"[4]. فالخطاب اللغوي الذي يحمل دلالة الإيماء والتنبيه لا

---

[1] المصدر نفسه ج3 ص64.
[2] أحمد مختار عمر- انظر علم الدلالات ص36-37.
[3] الإحكام، ج3 ص254.
[4] المصدر السابق ج3 ص25. 253

يشير صراحة إلى علة الحكم التي تومئ إليها عناصره، وإنما هي محتواه في سياقها المضموني (فإذا قلنا "عظم العالم" فدلالة الإيماء (الدلالة الخفية) هي كون التعظيم كان للعالم لعلمه، وهي قريبة إلى المعنى الإيحائي الذي يتصل بكلمات ذات قدرة على الإيماء، والإيحاء نظراً لشفافيتها[1].

وأما الدلالة الثانية فهي دلالة المفهوم وهي تقابل دلالة المنطوق، من حيث أن المنطوق هو محمول اللفظ الظاهر في محل النطق، فدلالته دلالة ظاهرة، لا يختلف في إدراكها اثنان ولذلك لم يبحث فيها علماء الأصول. يقول الآمدي في تعريف دلالة المفهوم: "هو ما فهم من اللفظ في غير محل النطق"[2].

ويميز في دلالة المفهوم نوعين: دلالة الموافقة ودلالة المخالفة، وهي في الواقع اللغوي امتداد لدلالة الاقتضاء لكونها تتأسس ليس على بنية اللفظ وإنما على ما يحمله مدلوله من دلالة تشاكل دلالة مدلول آخر أو تخالفه، فهو إذن بحث في معنى المعنى أو في مدلول المدلول إما موافقة أو مخالفة فقوله تعالى في حق الوالدين: "ولا تقل لهما أفّ ولا تنهرهما" فلفظ "أف" في هذا السياق قد تحول مدلوله إلى دال على معنى الضرب والإهانة وغير ذلك مما هو أشنع من إبداء التذمر والتضجر بلفظ أف. وقد كان انطلاق البحث الدلالي في العصر الحديث وانفصاله عن اللسانيات عندما بدأ يبحث في المدلول، الذي كان يمثل الجانب الهزيل في دراسات الألسنيين القدامى[3]. إن هذا الاتصال العلائقي بين دلالتين إحداهما ظاهرة وأخرى خفية، يشير إلى قدرة النظام اللغوي على اختزال المعاني غير المتناهية في عناصره اللغوية المتناهية، وهي إشارة كذلك إلى قدرة الذهن البشري على إجراء تقابلات دلالية تقوم على السلب أو الإيجاب، والإلحاق أو العزل وهي عملية تتم عبر كل إصدار لغوي أو تلق لسلسلة من الرسائل الخطابية.

إن دلالة المفهوم، لا تخلو إما أن تكون أدنى من دلالة المنطوق أو أعلى منها، كما تكون دلالتها أسبق في الحكم من دلالة المنطوق، فإذا قال الله تعالى في حق الوالدين "ولا تقل لهما أف" كانت دلالة المسكوت عنه (دلالة المفهوم) أقوى وأسبق في الحكم من دلالة المنطوق. يقول الآمدي شارحاً ذلك: "والدلالة في جميع هذه الأقسام لا تخرج عن قبيل التنبيه بالأدنى على الأعلى وبالأعلى على

---

(1) أحمد مختار عمر. علم الدلالة، ص.31.

(2) الإحكام ج3 ص66.

(3) أصدر أوجدن وريشاردز لكاتبها "معنى المعنى" سنة 1932 وأحدثوا به ضجة في عالم اللغة.

الأدنى، ويكون الحكم في محل السكوت أولى منه في محل النطق"[1].

أما القسم الثاني، من دلالة المفهوم فهو ما سماه الآمدي دلالة المخالفة وهو نقيض لدلالة الموافقة، إذ المسكوت عنه (دلالة المفهوم) لا يكون امتداداً في الدلالة للمنطوق، وإنما المسكوت عنه يخالف دلالة المنطوق. يشرح ذلك الآمدي فيقول: "وأما مفهوم المخالفة فهو ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت مخالفاً لمدلوله في محل النطق ويسمى دليل الخطاب أيضاً"[2]. إن الربط بين دلالة حاضرة ودلالة غائبة يجد العقل بينهما علاقة طبيعية ينتقل من إحداها إلى الأخرى، قد أشار إليه علماء الدلالة المحدثون في حديثهم عن الدلالة الطبيعية، وإن كانوا قد حصروا ذلك بالظواهر الطبيعية، والأعراض المرضية وما إلى ذلك[3] وإن لتحديد دلالة المخالفة–وهي دلالة غائبة– نص الآمدي على جملة من الطرق اتخذت معايير لإخراج الدلالة الغائبة من حكم الدلالة الحاضرة فإذا قلت: "اليوم قمت باكراً" دل السياق أنك بالأمس لم تقم باكراً وهو مفهوم مخالفة. ومن ضمن ما ذكر الآمدي من معايير تخصيص الدلالة الغائبة (دلالة المخالفة) التخصيص بالصفة كقولنا: "الرجل العالم أكرمه" يقتضي أن غير العالم لا يستحق الإكرام.

والتخصيص بالشرط والجزاء كقولنا: "إن دخلت داري أكرمتك"، والتخصيص بالغاية وبالاستثناء والعدد، وحصر المبتدأ في الخبر.[4]

ويبرز الاهتمام السيمولوجي عند الآمدي في تعريفه لدلالة الإشارة وهي دلالة إضافية تدرك من خلال السياق الخطاب اللغوي، لا يقصد إليها المتكلم قصداً، وإنما مدلول اللفظ في السياق استدعى مدلولاً آخر أو عدة مدلولات وقد قال في تعريفه الغزالي، هو "ما يؤخذ من إشارة اللفظ، لا من اللفظ ونعني به ما يتبع اللفظ من غير تجريد قصد إليه فكما أن المتكلم قد يفهم بإشارته وحركته في أثناء كلامه مالا يدل عليه نفس اللفظ فسمي إشارة، فكذلك قد يتبع اللفظ، ما لم يقصد به ويبني عليه"[5].

فدلالة الإشارة تتصل أساساً بقدرة اللفظ على استحضار جملة المعاني الإضافية التي هي امتداد لمدلول منطوقه، ويترتب على ذلك أن بنية الخطاب

---

(1) المصدر السابق ج3 ص67
(2) المصدر نفسه ج3 ص69
(3) انظر ذلك في "مبحث أقسام الدلالة" الدلالة الطبيعية ص47
(4) انظر الإحكام ج3 ص70.
(5) المستصفى ج2 ص128.

اللغوي تكون ذات واقع نفسي، بحيث تكون الأفكار المحمولة في الخطاب منسجمة ومتكاملة مع مدلوله السطحي الظاهر من ملفوظه، ويورد الآمدي أمثلة إجرائية لدلالة الإشارة من ذلك "دلالة مجموع قوله تعالى: (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) وقوله تعالى: (وفصاله في عامين) على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر وإن لم يكن ذلك مقصوداً من اللفظ"[1].

ويبقى انجلاء هذه الدلالات أو خفاؤها، قائماً على معرفة المقصود من الحكم في مستوى النطق من سياق الكلام، أما إذا انتفت هذه المعرفة فليس لنا إلى إدراك حقيقة الدلالة من سبيل إلا التأويل الذي قد يخطئ وقد يصيب، إن الأخذ بهذه الأنساق الدلالية التي كانت مادتها المنظومة اللغوية العربية في تجلياتها المختلفة على مستوى النص المقدس أو على مستوى كلام العرب، يفضي إلى النظر إلى ظاهرة الدلالة على أنها ظاهرة مركبة من فعل الإدلاء وآلياته وأنحائه، وفاعل ذلك الفعل وأجوائه النفسية ومقصوده وغايته، كما تشمل متلقي ذلك الفعل واستعداداته المعرفية ووعيه بين الخطاب ومضامينه ومسالك العبور من المنطوق إلى المفهوم، عبور تحكمه مقاييس دقيقة تقضي إلى متصورات دلالية منطقية.

في مقام نصه على ماهية الاجتهاد، وحقيقة المجتهد فيه، أثبت الآمدي شروط العالم المجتهد من ضمنها المعرفة اللغوية بطرق إثبات الدلالة واختلاف مراتبها وأقسامها من دلالة المطابقة والتضمن والإلتزام، وهي دلالات بحثها علماء اللغة المحدثون والقدماء على السواء وأفاضوا في الحديث حولها، وقد عدها الآمدي أرضية أساسية لأي استنطاق لبنية الخطاب الشرعي واستنباط الحكم منه، وهي إشارة إلى البعد اللغوي بمستوياته التركيبية والمعجمية والدلالية الذي ينطوي عليه التراث العربي المعرفي ومنه على الخصوص التراث الديني، والأصولي بصفة أخص.

يحدد الآمدي معيار بيان العلاقات الدلالية على أساس خصائص الاحتواء والانتماء أو الاستلزام–كما أوضحنا سابقاً–، وفي دلالات تندرج ضمن الدلالة الوضعية التي هي قسم من أقسام الدلالة اللفظية[2]. يقول الآمدي في اللفظ المفرد: "إما أن تكون دلالته لفظية أو غير لفظية واللفظية إما أن تعتبر بالنسبة لكمال المعنى الموضوع له اللفظ وإلى بعضه. فالأول دلالة المطابقة، كدلالة لفظ الإنسان على معناه. والثاني دلالة التضمن كدلالة لفظ الإنسان على ما في معناه

---

[1] الإحكام ج3 ص65.

[2] انظر ذلك في الترسيمية في "مبحث أقسام الدلالة" ص47.

من الحيوان أو الناطق، والمطابقة أعم من التضمن لجواز أن يكون المدلول بسيطاً لا جزء له[1] ويمكن توضيح ذلك بالرسم الآتي:

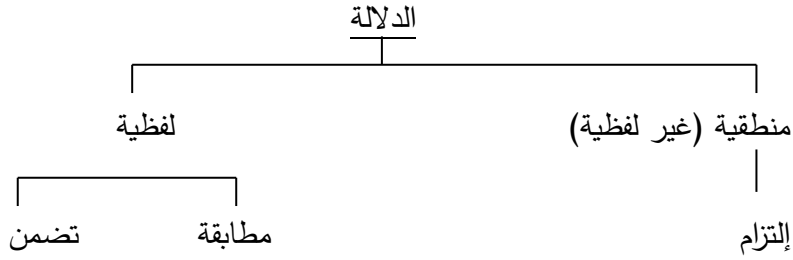

إن دلالة الإلتزام يعتبرها الآمدي غير لفظية كون اللازم هو خارج عن مدلول اللفظ، إذ لا يعتبر اللازم جزءاً من مدلول اللفظ بخلاف دلالة التضمن التي يعتبر فيها الجزء داخلاً في مدلول اللفظ ولذلك عدت دلالة التضمن دلالة لفظية. وبين علاقة المطابقة والتضمن هناك مساواة بشرط انتفاء وجود لازم لمدلول اللفظ المطابق. يوضح ذلك الآمدي في قوله "ودلالة الإلتزام وإن شاركت دلالة التضمن في افتقارهما إلى نظر عقلي يعرف اللازم في الإلتزام، والجزء في دلالة التضمن، غير أنه في التضمن لتعريف كون الجزء داخلاً في مدلول اللفظ لتعريف كونه خارجاً عن مدلول اللفظ، فلذلك كانت دلالة التضمن لفظية بخلاف دلالة الإلتزام، ودلالة الإلتزام مساوية لدلالة المطابقة ضرورة امتناع خلو مدلول اللفظ المطابق عن لازم، وأعم من دلالة التضمن، بجواز أن يكون اللازم لما لا جزء له"[2] ويمكن تمثيل ذلك بالرسم التالي:

وقد كانت النسب بين الدلالات محل خلاف كبير بين جمهور العلماء،

---

[1] المصدر السابق ج1 ص51

[2] المصدر نفسه ج1 ص52

والآمدي يخالف بتصنيفه لأقسام الدلالة تقسيم العلماء المحدثين الذين أدرجوا دلالة الإلتزام ضمن الدلالة اللفظية. إن دلالة الإلتزام تحدَّد على مستوى ذهني، فبين معنى اللفظ ومدلوله الخارجي اللازم له تلازم ذهني ولذلك كانت الدلالة، دلالة عقلية بحيث يجد العقل بين الدال والمدلول علاقة ذاتية ينتقل لأجلها منه إليه كما قال التهاوني[1].

ولأن معنى اللفظ لا يرتبط بأي معنى خارجي، احتيج لتحديد علاقة اللزوم إلى آلية ضبط هو الإنتقال الذهني بحيث يكون الأمر الخارجي لازماً لمسمى اللفظ بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره، بحيث إذا انتفى وجود الانتقال الذهني لاستحال تحديد اللازم لدلالة اللفظ، ولما كانت الدلالة الإلتزامية يعتمد في إدراكها المسلك العقلي، كانت إذن دلالة عقلية وبما أن دلالة الإلتزام بتعبير المناطقة هي شاهد على غائب عدّها بعض اللغويين دلالة منطقية لأن الفكر ينتقل انتقالاً منطقياً من الحقائق الحاضرة إلى حقائق غائبة..

إن ما حققه الآمدي في رحاب التفريع لعالم الدلالة، كان له أثر التحول المنهجي لمسار المقاربة العلمية للظاهرة اللغوية، مما يعين على التفكير في إيجاد نسق تفريعي دلالي للخطاب اللغوي في كامل مستوياته، والمعتمد في التواصل والإبلاغ، وقد يعوّل عليه كثيراً في حصر السمات الدلالية الدقيقة وضبطها ضبطاً محكماً لتغدو مداخل مهمة في التعامل مع الظواهر اللغوية المتجددة، لأن اللغة العربية علمية في سننها التعبيرية، ذهنية في انتظام قواعدها، وتخضع لنظام علامي متكامل الأجزاء، دقيق العناصر، وإن تجلياتها على مستوى النص القرآني خاصة وسعي العلماء نحو اكتشاف القوالب المقولية والنظم الخطابية وتأسيسها تأسيساً علمياً، سيفتح المجال الواسع لإدخال المنظومة اللغوية في تفاعل خصب قصد تفجير طاقاتها الكامنة، موازاة مع المستجدات الحاصلة على المستوى المفهومي لعالم الدلالة أو عالم الأعيان والأشياء...

5-أسس الحقول الدلالية:

لقد نص الدرس الدلالي الحديث، على أن علم الدلالة لا يهتم فقط بإطلاق الأسماء، فالأهم من ذلك طريقة تصنيف الأشياء التي سنعطيها الأسماء[2] كما قسم أولمن الحقول الدلالية إلى أنواع ثلاثة:

---

[1] عادل الفاخوري، انظر ذلك في كتاب علم الدلالة عند العرب: ص16.

[2] أحمد مختار عمر: علم الدلالة. ص86.

1-حقول محسوسة متصلة: كحقل الألوان، والعناصر التي تشكل حقلاً متلاحماً.

2-حقول محسوسة منفصلة: كحقل القرابة والأسر..

3-حقول تجريبية مفهومية (عالم الأفكار)[1]

أما الآمدي فقد أسس نظرة لغوية حول مفهوم الحقل المعجمي بناء على علاقات متعددة، منها علاقة العموم، وعلاقة الاشتراك والترادف، وعلاقة الكل بالجزء.

في معرض حديثه عن الخبر، يناقش الآمدي مسألة كانت موضع خلاف في عصره بين جمهور العلماء، هذه المسألة لها علاقة بما أضحى يسمى في العصر الحديث بمبحث الحقول الدلالية التي تخضع عناصرها لعلاقات مختلفة نصنف على أساسها إلى "عائلات لغوية تحت غطاء لفظ أعم، يكون مفهومه موضع اشتراك بين جميع العناصر التي تحته. يقول الآمدي في تعريفه للفظ الأعم، وهو في مقام الرد على من اعتبر أن اللفظ الأعم مدلوله جزء من مدلولات أجزائه. "فإنه لا معنى لكون الأعم مشتركاً فيه أنه موجود في الأنواع أو الأشخاص التي هي أخص منه: بل بمعنى أن حد الطبيعة التي عرض لها إن كانت كلية مطلقة مطابق لحد طبائع الأمور الخاصة تحتها"[2]. فالأساس الأول الذي يبني عليه الآمدي نظريته في الأعم والأخص هو وجود سمات متطابقة موجودة في الأنواع التي تقع تحت اللفظ الأعم، وهذا التحديد النوعي للعلاقة بين الأعم والأخص يعد سبقاً علمياً للآمدي، إذ تصنيف المدلولات إلى حقول لا يتوقف على القرابة اللغوية الموجودة بينهما وبين اللفظ الأعم وإنما تتعداها إلى إحداث قرابة مبنية على أساس المفهوم أو الترادف والتماثل والسببية وما إلى ذلك مما فصل فيه علماء الدلالة المحدثون[3]. فأشار الآمدي إلى تلك الأسس بقاعدة عامة شاملة لكل الضروب بقوله (مطابق لحد طبائع الأمور الخاصة) يعد ذلك كله وعياً ناضجاً بأبعاد الدلالة الوظيفية في تجميع المفردات اللغوية بحسب سماتها التمييزية[4]، التي يتخذها الآمدي معايير تعتمد في تصنيف الدوال في شكل حقول دلالية يشرف عليها لفظ غطاء، فليس إلا السمات الأساسية الجوهرية التي تقوم

---

(1) *Meaming and style P27-31.*

(2) *الأحكام في أصول الأحكام ج3 ص5.*

(3) *أحمد مختار. علم الدلالة: ص99 وانظر مدخل إلى علم الدلالة- بسام شاكر ص44.*

(4) *هذا ما اعتمدته النظرية التحليلية في نضريتها نظرتها للحقول الدلالية انظر ذلك ص72 من المبحث.*

برسم الحدود بين حقل وآخر أما الأغراض العامة فلا تعد فيصلاً دقيقاً في تمييز الحقول، يقول الآمدي في ذلك: "ليس كل عام يكون جزءاً من معنى الخاص، ومقوماً له بجواز أن يكون من الأغراض العامة الخارجة عن مفهوم المعنى الخاص، كالأسود والأبيض بالنسبة إلى ما تحتهما من معنى الإنسان والفرس ونحوه"[1]. فلا تقابل إذن يبقى بين لفظ الأبيض ككلمة غطاء وبين الإنسان والفرس كعناصر في الحقل الدلالي، ذلك أن اللون المذكور لا يعد سمة تمييزية للفظ الإنسان أو الفرس، إنما هناك تصنيف آخر لمثل هذه العناصر يقال على أساس علاقة التنافر. لأن الدرس الدلالي الحديث أفاد أنه إذا كان الحقل المعجمي يتضمن بيان العلاقة بين الكلمات التي تتقابل بردجماتيا، فكذلك تحليله يتضمن بيان العلاقة بين الكلمات التي تتقابل سنتجماتيا[2].

والحقل عند الآمدي قد يضيق حتى أنه ليحتوي عنصرين اثنين وقد يتسع ليشمل عناصر كثيرة، وقد يبقى مجالاً مفتوحاً لا نهائياً، كما قد يكون هناك تقاطع بين حقل وآخر إذ ينتمي لفظ غطاء، يعامل على أنه لكسيم رئيسي، ويوجد مع ذلك كعنصر فرعي داخل حقل أعم يقول الآمدي محدداً ذلك: "العام هو اللفظ الواحد الدال على مسمين فصاعداً مطلقاً معاً"[3]. فالحد الأدنى لحجم الحقل عند الآمدي هو احتواؤه على عنصرين فصاعداً مطلقاً، كما أن هناك ألفاظاً خاصة بالنسبة لما هو أعم منها وأخرى خاصة لا أخص منها، ولذلك لم يفت الآمدي ذكر هذا القسم فقال: "ما خصوصيته بالنسبة إلى ما هو أعم منه وحده أنه اللفظ الذي يقال عن مدلوله وعلى غير مدلوله لفظ آخر من جهة واحدة كلفظ الإنسان فإنه خاص ويقال مدلوله وعلى غيره كالفرس والحمار. لفظ الحيوان من جهة واحدة"[4] فلفظ الحيوان لفظ عام يضم تحته ألفاظاً خاصة منها: الإنسان والفرس والحمار... فهذا البناء للحقول الدلالية قد أشار إليه الدرس الدلالي، فقد حددت هذه الحقول على أنها مجموعة من الكلمات ترتبط دلالاتها وتوضع عادة تحت لفظ عام يجمعها[5]. تقوم على أساس علائق ترابطية تعود إلى مقياس التدرج أو التقابل أو الاشتقاق أو الترتيب وما إلى ذلك، وقد سعت جل الأبحاث الدلالية إلى تمثل منهج خصب لبناء نظم مغلقة، ومع ذلك توصلت إلى بناء أنظمة حقولية

---

(1) الأحكام ج1، ص5.
(2) أحمد مختار عمر: علم الدلالة، ص80.
(3) الأحكام ج2 ص196
(4) المصدر السابق ج2 ص197
(5) أحمد مختار عمر، علم الدلالة، ص79.

تفتقر إلى الشمولية والتحديد العلمي الدقيق، ويمكن في خضم ما توصلت إليه هذه الأبحاث من نتائج إدراج محاولة الآمدي في بناء حقول دلالية مؤسسة على أمارات صورية تعتمد معيار الجزء والكل والخصوص والعموم وهو ما اصطلح على تسميته في الدرس الدلالي الحديث في مبحث الحقول الدلالية، بالعلاقات التراتبية.[1]

إن المشاكلة بين مستويي اللغة، مستوى التعبير ومستوى الدلالة، التي طرحها سوسير تعد مدخلاً مهماً لفهم ما سماه غريماس بالبنية الدلالية أو العوالم الدلالية، إذ كما تحلل الكلمة إلى أصوات وفونامات يحلل المعنى إلى سمات معنوية صغرى، إن فرضية المشاكلة هذه تجعل بنية المعنى وكأنها تلفظ لعالم الدلالة بحسب وحداته الدلالية الصغرى، هذه الوحدات مشكلة بالنمط الذي تتشكل به وحدات التعبير[2]. وفي هذا السياق النظري يبحث الآمدي مسألة لفظ العموم الذي يعد لكسيما رئيسياً تنطوي تحته جملة من الألفاظ الجزئية أو الخاصة، فهل العموم في اللفظ يستلزم عموماً في المعنى؟ يجيب الآمدي على هذا الطرح بأن اللفظ الكلي يكون، معناه عاماً يضم تحته عناصر من المعاني تشكل حقلاً من المدلولات الخاصة على غرار حقل الدوال الخاصة. يوضح ذلك الآمدي فيقول: "إنه وإن تعذر عروض العموم للمعاني الجزئية الواقعة في امتداد الإشارة إليها حقيقة، فليس في ذلك ما يدل على امتناع عروضه للمعاني الكلية المتصورة في الأذهان، كالمتصورة من معنى الإنسان المجرد من الأمور الموجبة لتشخيصه وتعيينه، فإنه مع اتحاده مطابق لمعناه وطبيعته لمعاني الجزئيات الداخلة تحته من زيد وعمر ومن جهة واحدة كمطابقة اللفظ الواحد العام لمدلولاته"[3]. وفي ذلك إشارة صريحة إلى أن اللفظ العام له تصور ذهني يجب أن يتخذ كمعطى لفهم ما يحتوي من معاني جزئية متحدة، ولا يمكن أن يتضح ذلك إلا إذا جردنا هذا اللفظ العام من التعيين في العالم الخارجي أو عالم الأعيان. ويذكر الآمدي في نهاية مبحثه حول العموم والخصوص القيود الشكلية التي تعمل على تعميم الدلالة فيقول: "وعلى هذا يكون الكلام في جميع الظروف المستعملة للشرط والإستفهام مثل: ما، وأي، ومتى، وأين، وكم، وكيف، ونحوه، ومؤكداتها مثل: كل وجميع فإنها للعموم(...) والجمع المعرف من غير العهد والنكرة المنفية نفي جنس..[4]

---

[1] سالم شاكر، انظر مدخل إلى علم الدلالة: ص44.

[2] غريماس. انظر-البنية الدلالية- ص97- مجلة للفكر العربي المعاصر- عدد 18/9/ سنة 1982.

[3] الإحكام ج2 ص199.

[4] المصدر السابق ج2 ص204.

إن أهمية معرفة العلاقات بين العناصر اللغوية وبين مدلولاتها تكمن في الحاجة الشديدة لتوظيف سليم للغة التخاطب، فقد يؤدي اللبس الحاصل في تعيين اللفظ العام أو الخاص إلى انقطاع التواصل والإبلاغ نتيجة لوجود خلل في الفهم، إذ المتلقي لرسالة الخطاب لا يملك القدرة على رد اللفظ إلى مدلول واحد على وجه الحقيقة، فهو غير متمكن من معرفة القرينة التي تفيد أن صيغة ما وردت دالة على العموم لا على الخصوص أو العكس.

6-بناء الحقول الدلالية:

يتناول الآمدي ضمن مبحث الحقول الدلالية، موضوع المشترك اللفظي والترادف باعتبار معيار الاشتراك والترادف من المعايير المعتمدة في وضع الحقول الدلالية، وقد اعتبر المشترك اللفظي من العلاقات المهمة في تصنيف المدلولات إلى حقول، ذلك لارتباط اللفظ بمجموعة من العناصر التي تشكل معه حقلاً دلالياً بالاعتماد فيها على العلاقات الترابطية التي تكون نظاماً من المدلولات اللغوية ففي باب التفريع الدلالي للإسم يذكر الآمدي المشترك اللفظي حيث يقول: "وأما إن كان الإسم واحداً والمسمى مختلفاً، فإما أن يكون موضعاً على الكل حقيقة بالوضع الأول أو هو مستعار في بعضها، فإن كان الأول فهو المشترك، وسواء كانت المسميات متباينة كالجون للسواد والبياض أو غير متباينة"[1]. وفي هذا إشارة إلى اللفظ الذي اشتمل على حقل من المدلولات المتقابلة والمتضادة هو كذلك من المشترك اللفظي، فإذا كان التضاد هو وقوع اللفظ غطاء لمعنيين مختلفين فأكثر، فكذلك المشترك اللفظي هو وقوع اللفظ غطاء لمعنيين مترادفين فأكثر.

لقد أثارت مسألة المشترك اللفظي ووقوعه في اللغة، جدلاً كبيراً بين اللغويين العرب فنفاه البعض وأثبت وقوعه آخرون وهم الأكثر[2]، وحجج النافين لوقوع المشترك مستندة أساساً على غرض الإفهام، إذ المشترك اللفظي في عرفهم يوقع السامع في لبس وإبهام لاختيار الدلالة المرادة من السياق، وأن الله تعالى لا يضع الألفاظ قصد الإبهام واللبس ولكن قصد تحديد الدلالة تحديداً كاملاً، أما حجج المثبتين لوقوع المشترك فهي حجج تستند على العقل، فلا يمنع أن يضع الواحد

---

[1] *المصدر نفسه ج1 ص18.*

[2] *انظر المزهر لسيوطي ج1 (ص369-386) فيه حديث مستفيض حول اهتمام بالمشترك اللفظي واختلافهم في إثباته ونفيه...*

من أهل اللغة لفظاً على معنيين مختلفين على طريق البدل ثم يتواضع عليه الباقون من أهل اللغة الواحدة، وقد تضع القبيلة لفظاً بإزاء معنى وتضعه أخرى بإزاء معنى آخر من غير شعور ثم يشتهر الوضعان.[1]وهو دليل ثابت في تاريخ اللغة إذ صح وضع كلمة"سرحان" التي تعني الأسد في لهجة هذيل وهو مشهور الدلالة على"الذئب". وهناك دواع أخرى أدت إلى وقوع المشترك من ذلك أن وضع اللفظ يخضع لغرض الواضع حيث قد يعرفه لغيره مفصلاً أو مجملاً ويكون ذلك علة لوقوع المشترك اللفظي. يقول في ذلك الآمدي: "وأن وضع اللفظ تابع لغرض الواضع، والوضع كما أنه قد يقصد تعريف الشيء لغيره مفصلاً، فقد يقصد تعريفه مجملاً غير مفصل، إما لأنه علمه كذلك ولم يعلمه مفصلاً أو لمحذور يتعلق بالتفصيل دون الإجمال فلا يبعد لهذه الفائدة منهم وضع لفظ يدل عليه من غير تفصيل"[2]. ويردف الآمدي دليلاً آخر لوقوع المشترك اللفظي، يتمثل في أنه لو انتفى المشترك اللفظي لقصرت الأسماء على تغطية المسميات وهي غير متناهية، ومع ذلك لا يميل الآمدي إلى هذا الدليل كثيراً لكون وضع الاسم إزاء مسماه عائداً إلى قصر الواضع، والقول بتناهي الأسماء قول غير سديد وإنما العمدة على الغرض من وضع الألفاظ، فلا يعقل أن تغطي المسميات كلها بأن يوضع إزاءها الأسماء ولذلك وجدت معان كثيرة لم تضع العرب إزاءها أسماء، لأن الإنسان لن يجرؤ أن يعبر عن كل ما يدور بخلده من أفكار وأشياء، كما قال أفلاطون[3]. لأن اللغة متناهية على خلاف عالم الأشياء فهو غير متناهٍ ولا محدود. يوضح الآمدي هذه المسألة بقوله: "فقد قال قوم أنه لو لم تكن الألفاظ المشتركة واقعة في اللغة مع أن المسميات غير متناهية والأسماء متناهية ضرورة تركبها من الحروف المتناهية، لخلت أكثر المسميات عن الألفاظ الدالة عليها مع دعوى الحاجة إليها، غير أن وضع الأسماء على مسمياتها مشروط بكون واحد من المسميات مقصوداً بالوضع، وما لا نهاية له مما يستحيل فيه ذلك، ولئن سلمنا أنه غير ممتنع ولكن لا يلزم من ذلك الوضع، ولهذا فإن كثيراً من المعاني لم تضع العرب بإزائها ألفاظاً تدل عليها إلا بطريق الاشتراك ولا التفصيل كأنواع الروائح، وكثير من الصفات"[4]. وينبري الآمدي يذود عن فكرته القائلة بوجود المشترك اللفظي في اللغة، بل وفي القرآن الكريم ذلك أنه إذا انتفى الإفهام من

---

[1] الإحكام ج1 ص19.
[2] المصدر السابق ج1 ص19.
[3] كمال بشر دور الكلمة في الضفة العربية ستيفن أولمن، ص6
[4] الإحكام ج1 ص20.

الصيغة اللغوية الواقعة مشتركاً لفظياً، فإن سياق الجملة يقوم كقرينة لتحديد دلالة الصيغة، ثم إن التفصيل ليس سمة قارة في اللغة بدليل وجود أسماء مجملة، ووقوع اللفظ المشترك مفيداً لعموم الدلالة في كلام الله تعالى، وانتفاء ذلك عنه في مواضع أخرى لدليل على حصول الإفهام في المشترك اللفظي، ولقد أكد علماء الدلالة المحدثون على صعوبة تخصيص العلاقة التي يمكن إقامتها بين صورة الجملة ومعناها في لغة معينة، إذ هي أحد الإشكالات المطروحة في النظرية الدلالية الحديثة[1]، وحصول حد أدنى من الفهم أثناء الإبلاغ والتواصل وليس بلوغ فهم التفصيلات هو ما يطلب في علاقة المحمول بالموضوع، وإلا كانت العلاقة ضرباً من لغو الكلام. يقول الآمدي مشيراً إلى هذه المسألة: "قلنا وإن اختل فهم التفصيل على ما ذكروه، فلا يختل معه الفهم من جهة الجملة، وليس فهم التفصيل لغة، من الضروريات بدليل وضع أسماء الأجناس فإنها تفاصيل مع تحتها(...) وإذا عرف وقوع الاشتراك لغة، فهو أيضاً واقع في كلام الله تعالى. والدليل عليه قوله تعالى: (والليل إذا عسعس) فإنه مشترك بين إقبال الليل وإدباره، وهما ضدان، هكذا ذكره صاحب الصحاح"[2].

ولوجود المشترك اللفظي في كلام الله، أثبته الأصوليون كنوع من أنواع العموم يدل على ثبوت اللفظ ذي الدلالة العامة. إن العلاقة الترابطية بين الألفاظ ودلالاتها، تتحكم فيها نسب تراعى لتحديد جنس العلاقة، وقد تتعدد هذه النسب كما أوضحها البحث اللغوي الحديث (بنى موزاييكية- بنى على شكل متدرج- بنى على شكل متناقض- بنى اشتقاقية)[3]، إلى درجة أن يصعب علينا وضع الحدود بين الحقول التي انقسمت إلى حقول أصغر بفعل الإضافات المتكررة إلى المعجم اللغوي، وفي هذا المجال نرى الآمدي يضبط علاقتين قد يظن أنهما علاقة واحدة وهما علاقة الاشتراك وعلاقة التواطؤ بينما هما علاقتان مختلفتان. يشرح ذلك الآمدي فيقول: "قد ظن في أشياء أنها مشتركة [اشتراكاً لفظياً] وهي متواطئة [مشتركة اشتراكاً معنوياً] وفي أشياء أنها متواطئة وهي مشتركة"[4]. أما المشترك اللفظي فقد عرفناه، أما التواطؤ وهو مصطلح يتداوله أهل المنطق ويعني "نسبة

---

[1] د. الفاسي الفهري اللسانيات واللغة العربية، ص81.

[2] الإحكام ج1 ص21-22.

[3] ريمون طحان، بيطار طحان، فنون التقعيد وعلوم الألسنية. ص206-207.

موزاييكية: تنوع في الحقل المعجمي وانقسامه إلى مكعبات صغيرة لا تلبث أن تتفرع هي الأخرى إلى مكعبات أصغر وهكذا.

[4] الإحكام ج1 ص22.

وجود معنى كلي في أفراده، ذلك حينما يكون وجوده في الأفراد متوافقاً غير متفاوت نظراً إلى المفهوم الذي وضع له اللفظ الكلي"[1].

مثل ذلك لفظ "نقطة" لفظ كلي موضوع لما ليس له طول ولا عرض ولا عمق ولا بعد، ووجود هذا المعنى في جميع أفراده وجود متوافق لا تفاوت فيه، إذ كل نقطة فيها تمام هذا المعنى دون تفاوت، إن هذه الرؤية تسمح ببناء حقول مفهومية على أساس نسبة التواطؤ تختص بالمدلولات المشتركة في الدلالة، على نقيض الاشتراك الذي يسمح ببناء حقول معجمية في اتجاه معاكس لاتجاه التواطؤ، وهو ما يمهد لعلاقة الترادف التي تشكل حقلاً مفهومياً، يتألف من مجموعة من المفردات المرتبطة بمعناها، وإن المفردة تشبه حجرة الفسيفساء الصغيرة والمكعبة التي تنضم إلى باقي المكعبات لتؤلف صورة كاملة ذات دلالة عامة، أي أن الكلمات التي تعود إلى حقل معين تشبه لوحة الفسيفساء التي تقع فيها الكلمات المكعبة الواحدة بجانب الأخرى التي تنظم مجتمعة، لتغطي حقلاً مفهومياً معيناً"[2].

لقد وقف القدماء من مسألة الترادف في اللغة موقفهم من مسألة المشترك اللفظي، بل هناك من اللغويين من ربط المسألتين وأجرى عليهما نفس الحكم، من ذلك قول بعضهم أنه كما لا يجوز أن يدل اللفظ الواحد على معنيين فكذلك لا يجوز أن يكون اللفظان يدلان على معنى واحد، لأن ذلك تكثير لقاموس اللغة دون فائدة، بل ومن العلماء من ألف كتاباً ينفي فيه وجود الترادف في اللغة كأبي هلال العسكري في كتابه "الفروق في اللغة" حيث جهد نفسه في أن يثبت لكل صيغة معجمية مدلولها الخاص.[3] إنّ الأصل عند الآمدي هو وقوع الترادف في اللغة، وذلك بما ذهب إليه السواد الأعظم من العلماء. ينعت الآمدي الذين خالفوا هذا الأصل بالشذوذ إذ يقول: ذهب شذوذ من الناس إلى امتناع وقوع الترادف في اللغة مصيراً منهم إلى أنّ الأصل عند تعدد الأسماء تعدد المسميات، واختصاص كل إسم بمسمى غير مسمى الآخر".[4] ويستند هؤلاء الشذوذ من العلماء على حجج يعرضها الآمدي ثم ينقضها، من ذلك قولهم أن الترادف يلزم منه تعطيل فائدة اللفظ لإمكاننا على الإستغناء بلفظ آخر لكونهما يؤديان مدلولاً واحداً، ثمّ إن

---

(1) حبنكة الميداني ضوابط المعرفة ص51.

(2) ريمون طحان، بيطار طحان، فنون التقعيد وعلوم والألسنية ص203-204.

(3) بدأ أبو هلال كتابه- الفروق في اللغة- بعنوان: "باب في الإبانة عن كون اختلاف العبارات والأسماء موجباً لاختلاف المعاني في كل لغة".

(4) الإحكام- ج1، ص23.

تعدد المسميات وكثرتها أمام الأسماء تدل على أن كل إسم مقصود بالوضع مما ينفي وقوع ظاهرة الترادف في اللغة، فالغاية من وجود الترادف تعرقل تيسير التخاطب، وتخفيف المشقة في الحفظ ولذلك ليس هناك مدعاة لتكثير الدوال أمام محدودية المدلولات (المسميات) فذلك أقرب إلى حدوث التواصل بين أهل اللغة على نقيض لو كثرت الدوال أدى ذلك إلى أن يحفظ كل فرد مجموع هذه الدوال فيشق عليه ذلك، يبسط ذلك الآمدي فيقول مستنداً على أدّلة وقوع المشترك اللفظي في إثبات وجود الترادف: "إنّه لا يمتنع عقلاً أن يضع واحد لفظين على مسمى واحد، ثم يتفق الكل عليه. أو أن تضع إحدى القبيلتين أحد الإسمين على مسمى، وتضع الأخرى له إسماً آخر من غير شعور كل قبيلة بوضع الأخرى، ثم يشيع الوضعان بعد ذلك".[1] إنّ هذا المعيار الذي استند عليه الآمدي يقارب ما اعتمدته أغلب النظريات الدلالية الحديثة في تناولها لقضية الترادف، فأصحاب النظرية التصورية يرون الترادف إذا كان التعبيران يدلان على نفس الفكرة العقلية، أمّا النظرية الإشارية فيرى أصحابها أن تحقق الترادف يقتضي أن يستعمل التعبيران للإشارة إلى نفس الشيء بنفس الكيفية، بينما تنظر النظرية السلوكية إلى تحقق الترادف إذا كان التعبيران يخضعان لنفس المثير والاستجابة، أمّا النظرية التحليلية فالترادف عندها يكمن في خضوع التعبيرين إلى نفس التفريع بحيث ينتج عنه سمات تمييزية متماثلة.[2]

إن القول بأن اشتراك اسمين في مدلول واحد، ينفي إمكانية وجود أحدهما لإمكانية الإستغناء عنه يراه الآمدي تضييقاً للمنظومة اللغوية، حيث تقتضي تكثير إمكانيات الاختيار بين عناصر قصد التخاطب والتواصل، وذلك دلالة على وجود الحرية الكاملة في اختيار طرق الخطاب بخلاف لو كان هناك طريق واحد لا غير. يشرح ذلك الآمدي بقوله: فإنه (أي الترادف) يلزم منه التوسعة في اللغة وتكثير الطرق المفيدة للمطلوب، فيكون أقرب إلى الوصول إليه، حيث أنه لا يلزم من تعذر حصول أحد الطريقين تعذر الآخر، بخلاف ما إذا اتحد الطريق.[3]

وهذه إشارة مهمة من الآمدي بحيث يوقف مسألة وقوع الترادف على فائدتها في اللغة الوظيفية التي ترمي إلى أداء مهمة الإبلاغ والتخاطب، وذلك بخلق قنوات عدة تسمح للمتخاطبين اختيار الملائم منها للظروف النفسية والاجتماعية،

---

[1] المصدر السابق1 ص24.

[2] انظر علم الدلالة، د. أحمد مختار عمر، ص223-224.

[3] الإحكام، ج1، ص24.

والمقامية بصفة عامة، وتبدو اللغة مع الترادف فضفاضة مرنة توسع المعاني المختلفة وتوائم المقامات المتباينة المتعددة، فأهل الشعر يجدون ضالتهم في البحث عن اللفظ الملائم في حقل الترادف قصد التنويع في الدلالات، وأهل النثر، بميلهم إلى ترصيع الخطاب والمشاكلة بين أجزائه، يميلون إلى حقل الترادف كذلك. يوضح الآمدي، تلك الفوائد من الترادف بقوله: "وقد يتعلق به فوائد أخر في النظم والنثر بمساعدة أحد اللفظين في الحرف الروي، ووزن البيت، والجناس، والمطابقة، والخفة في النطق به، إلى غير ذلك من المقاصد المطلوبة لأرباب الأدب وأهل الفصاحة.[1]

إن اللغة الرحبة التي يجد فيها أهلها سعة في إختيار الكلام المناسب وخاصة المشتغلين في حقل الإبداع والتأليف، يكون ذلك عاملاً لتجويد وإغناء قاموسها المعجمي بالتجديد في عناصره وإبداع طرق أخرى، تبقى اللغة معها محافظة على مرونتها وسعة نظامها مما ينجر عنه حدوث تقسيمات في بنية الحقل المفهومي، بحيث تبرز المدلولات المتطابقة لتطابق دوانها، والمدلولات الأقل تطابقاً، والمدلولات المتقاربة دلالياً، وتلك سنن يخضع لها النظام اللغوي الذي ينزع دائماً نحو التجدد والتغير وهذا ما حدا بالعلماء المحدثين في علم الدلالة، إلى إحصاء أنواع مختلفة من الترادف منها: الترادف الكامل أو التام، والترادف المتقارب، والترادف الإستلزامي وما إلى ذلك من الأنواع،[2] وإلى ذات القضية يشير الآمدي في آخر مبحثه حول الترادف، ويميز بين مصطلحات قد يشكل في إلحاق دوانها بحقل مفهومي معين كالتباين ومصطلح المؤكد، فالتباين كما عرفه أهل المنطق هو النسبة بين معنى ومعنى آخر له في المفهوم ولا ينطبق أي واحد منهما على أي فرد مما ينطبق عليه الآخر، فهما بحسب تعبير أهل هذا الفن مختلفان مفهوما مختلفان مصداقاً.[3] يقول الآمدي مميزاً بين الترادف والتباين والتأكيد: "وقد ظن بأسماء مترادفة وهي متباينة، وذلك عندما إذا كانت الأسماء لموضوع واحد باعتبار صفاته المختلفة، كالسيف، والصارم، والهندي، أو باعتبار صفته وصفة صفته كالناطق والفصيح، وليس كذلك، ويفارق المرادف المؤكد من جهة أن اللفظ المرادف لا يريد مرادفه إيضاحاً، ولا يشترط تقدم أحدهما على الآخر، ولا يرادف الشيء بنفسه بخلاف المؤكد، والتابع في اللفظ، فمخالف لهما فإنه لابد وأن يكون

---

(1) المصدر السابق، ج1، ص24.

(2) أحمد مختار عمر. علم الدلالة، ص220-222.

(3) حبنكة الميداني، ضوابط المعرفة ص47.

على وزن المتبوع، وأنه قد لا يفيد معنى أصلاً، كقولهم: حسن بسن، وشيطان ليطان ولهذا، قال ابن دريد سألت أبا حاتم عن معنى قولهمُ بسنُ فقال: ما أدري ما هو.[1]

إن معيار الاشتراك والترادف من المعايير التي اعتمدت حديثاً في بناء الحقول الدلالية،[2] ولذلك يعد الآمدي من أوائل العلماء الذين أسسوا أفكاراً لبناء حقول دلالية، وإن لم يشر إلى ذلك صراحة إلا أن ما أرساه من قواعد وقيود تنظيمية في هذا المجال يمكن اعتماده لوضع حقول مفهومية تصور لنا بشكل عملي وواضح الوشائج التي تقوم بين مفردتين أو أكثر، خاصة وأن الآمدي لم يكتف بوضع معايير لبناءات صورية فحسب، بل وقد تعداها إلى وضع معايير لبناءات مفهومية تقوم على تجميع وحدات من المدلولات المشتركة التي يغطيها لفظ، يوضع كمدخل للحقل الدلالي، ويمكن تلخيص معايير الآمدي التي تدخل في بناء الحقول الدلالية فيما يأتي:

1-معيار المشترك اللفظي: دلالات كثيرة مشتركة في لفظ واحد يجمعها.

2-معيار العموم والخصوص: لفظ عام يضم تحته ألفاظاً خاصة تشكل حقلاً دلالياً.

3-معيار الكل والجزء: لفظ كلي يتضمن ويستلزم ألفاظاً جزئية.

4-معيار التنافر أو التباين: كعموم الألفاظ العربية التي لا علاقة بينها لا مفهوماً ولا مصداقاً.

5-معيار الترادف: مدلول كلي يشرف على حقل من الألفاظ عكس المشترك اللفظي.

6-معيار التواطؤ: وهو نسبة وجود معنى كلي في أفراده يشكل معها حقلاً دلالياً.

7-معيار التوكيد: استلزام ألفاظ مخصوصة لمؤكداتها وفق علاقة لزومية.

8-معيار الإتباع: طلب الألفاظ وفق وزنها الصرفي ألفاظاً تجانسها وزناً قد ترادفها وقد لا يكون لها معنى، والمعيار هذا معيار صرفي.

هذه مجملة هي النسب التي استنبطناها من بحث الآمدي في موضوع

---

[1] *الإحكام ج1، ص25.*

[2] *أحمد مختار عمر، علم الدلالة، ص80. A Jolles أول عام اعتبر ألفاظ الترادف والتضاد من الحقول الدلالية.*

العلاقات بين الأدلة اللغوية، فيما يخص تفريعه للركن الإسمي وبحثه حول الترادف والمشترك اللفظي.